

ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ



اسم الكتاب: ظلمات الظلم

إعداد الشيخ : فيصل الحاشدي

رقم الإيداع: ٢٠٢٠/٨٨٢٢

نوع الطباعة: لون واحد.

عدد الصفحات: ١٢٨.

القياس: ١٢ x ١٧.

محفوظة  
جميع الحقوق

تجهيزات فنية،

مكتب دار الإيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف أ / يسري حسن.

٢٠٢٠

١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.  
تليفاكس: ٥٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٦٩

١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.  
تليفاكس: ٥٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٦٩

dar\_aleman@hotmail.com



دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الجديدة  
مقابل بنك سبأ - شارع رداع - محافظة ذمار

جوال: ٧٧٥٣٠٩٩٣٥

# ظُلُمَاتُ الظُّلُمِ

تَأْلِيفُ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَيْصَلُ بْنُ عَبْدِ قَائِرٍ الطَّائِسِيِّ  
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دارُ الأُمِّيَّاتِ  
الإِسْكَنْدَرِيَّةِ

دارُ القِسْمَةِ  
الإِسْكَنْدَرِيَّةِ

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْلَمَاتُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ  
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا  
مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ بِعُنْوَانِ « ظُلُمَاتِ الظُّلْمِ »، ذَكَرْتُ  
فِيهَا تَعْرِيفَ الظُّلْمِ وَحَقِيقَتَهُ، وَأَسْبَابَهُ، وَآثَارَهُ السَّيِّئَةَ عَلَى  
الْمُجْتَمَعِ، فَمَا مِنْ ضَعْفٍ فِي عِلَاقَةِ الْوُدِّ وَالْمَحَبَّةِ وَالتَّوَاصُلِ  
وَالْتَرَابُطِ - بَلْ كَثِيرٌ مِنْ مَشَاكِلِ النَّاسِ - إِلَّا وَالظُّلْمُ مِنْ  
أَعْظَمِ أَسْبَابِهَا.

## ٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

وَقَدْ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ عَلَى التَّذْكِيرِ وَالتَّنْبِيهِ  
وَالتَّبَشِيرِ بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ، وَاللَّطْفِ إِشَارَةً.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً  
لِوَجْهِهِ، نَافِعَةً لِعِبَادِهِ، وَيَغْفِرَ لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَلِجَمِيعِ  
الْمُسْلِمِينَ.

وَأَخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكتبه

أبو محمد القاسم بن محمد بن قاسم الشافعي

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

## تَعْرِيفُ الظُّلْمِ

الظُّلْمُ: هُوَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَالْجَوْرُ وَمَجَاوِزَةُ الْحَدِّ (١).

وَقَالَ الْجَاهِظُ: «الْجَوْرُ (الظُّلْمُ): هُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الْاِعْتِدَالِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، وَالسَّرْفُ، وَالتَّقْصِيرُ، وَأَخْذُ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍهَا، وَالْمُطَالَبَةُ بِمَا لَا يَجِبُ مِنَ الْأَمْوَالِ مِنَ الْحُقُوقِ، وَفَعْلُ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا، وَلَا أَوْقَاتِهَا، وَلَا عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي يَجِبُ، وَلَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُجِبُ» (٢).

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «الظُّلْمُ الْمُطْلَقُ: أَخْذُ مَا لَيْسَ لَهُ أَخْذُهُ، وَلَا شَيْءٌ مِنْهُ، مِنْ مَالٍ، أَوْ دَمٍ، أَوْ عَرِضٍ» (٣).

(١) انظر: «التعريفات» للجرجاني (٤٨)، و«المفردات» للراغب (٣٠٥)، و«عون المعبود» (٢٨٢/٤)، و«منهاج السنة» (١/١٣٩)، و«مُرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ» (٥/٢٣٤).  
(٢) «تهذيب الأخلاق» للجاحظ (٣٤).  
(٣) شرح حديث «لَبَيْكَ» (١٠٣).

## حُكْمُ الظُّلْمِ

الظُّلْمُ مُحَرَّمٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ <sup>(١)</sup> لِأَدَلَّةٍ مِنْهَا:  
 قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَعْدَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَحْكَامِ:  
 ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا  
 وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (٣٠) [النِّسَاء: ١٠].

قَالَ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ الطَّبْرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

«أَيُّ: وَمَنْ يَفْعَلْ مَا حَرَّمْتُهُ عَلَيْهِ مِنْ نِكَاحٍ مَنْ حَرَّمْتُ  
 نِكَاحَهُ، وَتَعَدَّى حُدُودَهُ، وَأَكَلَ أَمْوَالَ الْإِيْتَامِ ظُلْمًا، وَقَتَلَ  
 النَّفْسَ الْمُحَرَّمَ قَتْلُهَا ظُلْمًا بَغَيْرِ حَقٍّ، وَمَنْ يَأْكُلُ مَالَ أَخِيهِ  
 الْمُسْلِمِ ظُلْمًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ - ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ  
 نَارًا﴾» (٢).

(١) انْظُرْ: «الْكَيْائِرُ» لِلدَّهْبِيِّ (١٠٤).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٣٦/٥).

## ظِلْمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٩ —

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ  
أَمْوَالَ آلِيَتِهِمْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا  
وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النِّسَاء: ١٠).

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «وَكُلُّ عَمَلٍ يُؤْمَرُ بِهِ فَلَا بُدَّ  
فِيهِ مِنَ الْعَدْلِ؛ فَالْعَدْلُ مَأْمُورٌ بِهِ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، وَالظُّلْمُ  
مَنْهِيٌّ عَنْهُ نَهْيًا مُطْلَقًا؛ وَلِهَذَا جَاءَتْ أَفْضَلُ الشَّرَائِعِ  
وَالْمَنَاهِجِ بِتَحْقِيقِ هَذَا كُلِّهِ وَتَكْمِيلِهِ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ الْعَدْلَ  
لِكُلِّ أَحَدٍ، عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، فِي كُلِّ حَالٍ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :  
«اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) «الرَّدُّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ» (١/ ٤٢٥)

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٧)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -؛  
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٨)، عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

## ١٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

الله - ﷺ - : « لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا<sup>(١)</sup>، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا<sup>(٢)</sup>، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ امْرَأٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ<sup>(٣)</sup> ».

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« فَإِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةً، أُمِرُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِمَا يُوجِبُ تَأَلُّفَ الْقُلُوبِ وَاجْتِمَاعَهَا، وَنَهَوْا عَمَّا يُوجِبُ تَنَافُرَ الْقُلُوبِ وَاخْتِلَافَهَا<sup>(٤)</sup> ».

(١) التَّنَاجَشُ: تَفَاعُلٌ مِنَ التَّجَشُّسِ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ الرَّجُلُ ثَمَنَ السِّلْعَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ شَرَاءَهَا وَلَكِنْ لِيَسْمَعَ غَيْرُهُ فَيَزِيدَ بزيادته .

(٢) التَّدَابُرُ: التَّقَاطُعُ وَالْمُجَرَّانِ ، مَاخُودٌ مِنْ أَنْ يُؤَلِّي الرَّجُلُ صَاحِبَهُ دُبْرَهُ وَقَفَاهُ ، وَيَعْرِضُ عَنْهُ بَوَاجْهَهُ وَيَجْرَهُ .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤) .

(٤) « جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ » (١/ ٣٣٦) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١١ —

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ - :

«وَالظُّلْمُ كُلُّهُ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ، وَالْعَدْلُ صِحَّتُهَا وَصَلَاحُهَا»<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ، وَقَطْرَةٌ مِنْ مَطَرَةٍ، وَإِلَّا فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الظُّلْمَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ فِي مِائَةِ وَتَسْعِينَ مَوْطِنًا، وَأَمَّا السُّنَّةُ فَلَوْلَا مَخَافَةُ الْإِمْلَالِ وَالْإِنْتِقَالِ، لَجَاءَ كِتَابِي هَذَا سَفَرًا<sup>(٢)</sup> مِنَ الْأَسْفَارِ، وَحَسَبُ الرَّجُلِ مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ، وَمِنَ الزَّادِ مَا يُبْلِغُهُ الْمَحَلَّ.

---

(١) «الْفَتَاوَى» (١٠ / ١٠٠).

(٢) السَّفَرُ - بِالْكَسْرِ - الْكِتَابُ الْكَبِيرُ، وَالْجَمْعُ أَسْفَار.

## تَنْزِيهُِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَنِ الظُّلْمِ

نَزَّهَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - نَفْسَهُ - جَلَّ فِي عُلَاهُ - عَنِ  
الظُّلْمِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، فَمِنْهَا:

قَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ  
بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٠٨].

وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ  
تَكَ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٤٠)  
[النساء: ٤٠].

وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ٤٩].  
وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ  
فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ (١١٢) [طه: ١١٢].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « قِيلَ : الظُّلْمُ : أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٣ —

سَيِّئَاتُ غَيْرِهِ، وَالْهَضْمُ: أَنْ يُنْقَصَ مِنْ حَسَنَاتِ نَفْسِهِ<sup>(١)</sup>.  
وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -فِي مَا رَوَى عَنْ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلَا تَظَالَمُوا»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ -:

«الصَّوَابُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ أَنَّ الظُّلْمَ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَنَزَّ عَنْهُ فِعْلًا وَإِرَادَةً -هُوَ مَا فَسَّرَهُ بِهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَثَمَتْهَا: أَنَّهُ لَا يَحْمِلُ الْمَرْءُ سَيِّئَاتِ غَيْرِهِ، وَلَا يُعَذِّبُ بِمَا لَمْ تَكْسِبْ يَدَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ سَعَى فِيهِ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَلَا يُجَازَى بِهِ أَوْ يَبْعُضُهَا، إِذَا قَارَنَهَا -أَوْ طَرَأَ عَلَيْهَا- مَا يَقْتَضِي إِبْطَالَهَا، أَوْ اقْتِصَاصَ

(١) «التُّخْفَةُ الْعِرَاقِيَّةُ» (ص ٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٧).

## ١٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

المُظْلُومِينَ مِنْهَا، وَهَذَا الظُّلْمُ الَّذِي نَفَى اللَّهُ -تَعَالَى- خَوْفَهُ عَنِ الْعَبْدِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلُمًا وَلَا هَضْمًا﴾ (١١٢ طه: [١١٢]).

### قَالَ السَّالِفُ وَالْمُفَسِّرُونَ:

لَا يَخَافُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِ غَيْرِهِ، وَلَا يُنْقَصَ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا يَتَحَمَّلُ، فَهَذَا هُوَ الْمَعْقُولُ مِنَ الظُّلْمِ، وَمِنْ عَدَمِ خَوْفِهِ<sup>(١)</sup>.

فَانْظُرْ تَرَى، وَتَأَمَّلْ تَجِدْ أَنَّ اللَّهَ -جَلَّ فِي عُلَاهُ- حَرَّمَ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِهِ، وَنَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْهُ، وَجَعَلَهُ بَيْنَ عِبَادِهِ مُحَرَّمًا، وَنَهَى عَنِ الظُّلْمِ، فَحَرِيٌّ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ يَفِرَّ مِنْهُ فِرَارُهُ مِنَ الْأَسَدِ، فَمَنْ أَطَاعَ هَوَاهُ، وَاغْتَرَّ بِحِلْمِ اللَّهِ عَنْهُ- فَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، طَالَ الزَّمَنُ أَوْ قَصُرَ، فَإِنَّ اللَّهَ -جَلَّ فِي عُلَاهُ- يُمَهِّلُ وَلَا يُهْمِلُ.

(١) «مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ» (١٠٨ / ٢).

وَإِذَا الظَّالِمُ<sup>(١)</sup> اسْتَوَطَأَ الظُّلْمَ مَرْكَبًا

وَلَجَّ<sup>(٢)</sup> - عُتُوا<sup>(٣)</sup> - فِي قَبِيحِ اكْتِسَابِهِ

فَكَلَهُ<sup>(٤)</sup> إِلَى صَرْفِ الزَّمَانِ وَعَدْلِهِ

سَيَبْدُو لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي حِسَابِهِ



(١) اسْتَوَطَأَ الْمَرْكَبَ: وَجَدَهُ وَطِيئًا ، أَيْ : سَهْلًا ذَلِيلًا .

(٢) لَجَّ فِي الْأَمْرِ : تَمَادَى عَلَيْهِ وَأَبَى أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْهُ .

(٣) الْعُتُوا : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْاِسْتِكْبَارِ .

(٤) كَلَهُ : اِتْرُكُهُ ؛ وَبَابُهُ وَعَدَ ، وَوَكُولا - أَيْضًا - .

(٥) صَرْفُ الزَّمَانِ - بِالْفَتْحِ - : نَوَائِبُهُ وَنَوَازِلُهُ ، وَالْجَمْعُ صُرُوفٌ .

## طَبِيعَةُ الْبَشَرِ الظُّلْمِ

الأصلُ في الإنسانِ الظُّلْمُ والجَهْلُ، حتَّى يُوفِّقَهُ اللهُ  
لِسُلُوكِ الْعَدْلِ وَالْخَيْرِ، فَإِنْ وَفَّقَهُ اللهُ فَقَدْ أَفْلَحَ وَنَجَحَ،  
وَمَنْ لَمْ يُوفِّقَهُ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، نَسَأَلُ اللهَ أَنْ يُوفِّقَنَا لِكُلِّ  
خَيْرٍ، وَيَجَنِّبَنَا كُلَّ شَرٍّ.

وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الظُّلْمَ مِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ قَوْلُ اللهِ -سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إِبْرَاهِيمَ:  
٣٤]، وَقَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ  
ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٢].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ -:  
«وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: الْأَصْلُ فِي الْمُسْلِمِينَ الْعَدَالَةُ فَهُوَ  
بَاطِلٌ، بَلِ الْأَصْلُ فِي بَنِي آدَمَ الظُّلْمُ وَالْجَهْلُ، كَمَا قَالَ -تَعَالَى-:  
﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٢].

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٧ —

وَمُجَرَّدُ التَّكَلُّمِ بِالشَّهَادَتَيْنِ لَا يُوجِبُ انْتِقَالَ الْإِنْسَانِ  
عَنِ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ إِلَى الْعَدَالَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ :-

«الْإِنْسَانُ خُلِقَ فِي الْأَصْلِ ظُلُومًا جَهُولًا، وَلَا يَنْفَكُ  
عَنِ الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ إِلَّا بَأَن يَعْلَمَهُ اللَّهُ مَا يَنْفَعُهُ، وَيُلْهِمَهُ  
رُشْدَهُ، فَمَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا، عَلَّمَهُ مَا يَنْفَعُهُ، فَخَرَجَ بِهِ عَنِ  
الْجَهْلِ، وَنَفَعَهُ بِمَا عَلَّمَهُ، فَخَرَجَ بِهِ عَنِ الظُّلْمِ، وَمَنْ لَمْ  
يُرِدْ بِهِ خَيْرًا، أَبْقَاهُ عَلَى أَصْلِ الْخَلْقَةِ، فَأَصْلُ كُلِّ خَيْرٍ هُوَ  
الْعِلْمُ وَالْعَدْلُ، وَأَصْلُ كُلِّ شَرٍّ هُوَ الْجَهْلُ وَالظُّلْمُ، وَقَدْ  
جَعَلَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ- لِلْعَدْلِ الْمَأْمُورِ بِهِ حَدًّا، فَمَنْ تَجَاوَزَهُ  
كَانَ ظَالِمًا مُعْتَدِيًّا، وَلَهُ مِنَ الدِّمِّ وَالْعُقُوبَةِ بِحَسَبِ ظُلْمِهِ  
وَعُدْوَانِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الْفَتَاوَى» (١٥/٣٥٧).

(٢) «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (٢/١٣٦-١٣٧).



## أَنْوَاعُ الظُّلْمِ

### الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ:

- ١ - ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِالشَّرْكِ.
  - ٢ - ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِوُقُوعِهِ فِي مَظَالِمِ الْعِبَادِ.
  - ٣ - ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ.
- وَفِيهَا يَأْتِي تَبَيُّنُ كُلِّ نَوْعٍ عَلَى حِدَةٍ.



## ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِالشِّرْكِ

هَذَا النَّوعُ أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ؛ لِقَوْلِهِ -تَعَالَى- :-  
﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لُقْمَانُ: ١٣]، وَالظُّلْمُ فِي  
قَوْلِهِ -تَعَالَى- :- ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ  
أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (٨٢) [الْأَنْعَامُ: ٨٢]،  
قِيلَ: هُوَ الشِّرْكُ، بِدَلَالَةِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ:  
﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى  
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، وَقَالُوا: أَيْنَا لَا يَظْلُمُ نَفْسَهُ!.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا  
قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ  
عَظِيمٌ﴾» (١).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢)، وَمُسْلِمٌ (١٢٤).

## ٢٢ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي شَرْحِهِ لِهَذِهِ الْآيَةِ:  
 «قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فَاصْلًا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا  
 وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ أَيُّ: يَخْلُطُوا، ﴿إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمْ  
 الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (٨٢) الْأَمْنُ مِنَ الْمَخَافِ وَالْعَذَابِ  
 وَالشَّقَاءِ، وَالْهُدَايَةُ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

فَإِنْ كَانُوا لَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ مُطْلَقًا، لَا بِشُرْكَ وَلَا  
 بِمَعَاصٍ - حَصَلَ لَهُمُ الْأَمْنُ التَّامُّ، وَالْهُدَايَةُ التَّامَّةُ، وَإِنْ  
 كَانُوا لَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُمْ بِالشُّرْكِ وَحْدَهُ، وَلَكِنَّهُمْ يَعْمَلُونَ  
 السَّيِّئَاتِ - حَصَلَ لَهُمُ أَصْلُ الْهُدَايَةِ، وَأَصْلُ الْأَمْنِ، وَإِنْ لَمْ  
 يَحْصُلْ لَهُمْ كَمَالُهَا.

### وَمَفْهُومُ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ:

أَنَّ الَّذِينَ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمُ الْأَمْرَانِ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ هِدَايَةٌ وَلَا  
 أَمْنٌ، بَلْ حَظُّهُمْ الضَّلَالُ وَالشَّقَاءُ» (١).

(١) «تَفْسِيرُ كَلَامِ الْمَنَانِ» لِابْنِ سَعْدِيٍّ (٢٤٠).

## صُورٌ مِنَ الظُّلْمِ الْأَعْظَمِ

### ١- الشِّرْكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ:

وَهُوَ اعْتِقَادُ أَنَّ غَيْرَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَخْلُقُ، أَوْ يَرْزُقُ،  
أَوْ يُدَبِّرُ شَيْئًا فِي هَذَا الْكَوْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-،  
أَوْ مَعَ اللَّهِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا -: كَشْرِكِ  
أَهْلِ التَّعْطِيلِ، وَالْفَلَّاسِفَةِ، وَمَنْ يَقُولُونَ بِقَدَمِ الْعَالَمِ،  
وَكَشْرِكِ النَّصَارَى الْقَائِلِينَ بِالتَّثْلِيثِ، وَكَشْرِكِ الْمَجُوسِ  
الْقَائِلِينَ بِإِسْنَادِ حَوَادِثِ الْخَيْرِ إِلَى النُّورِ، وَحَوَادِثِ الشَّرِّ  
إِلَى الظُّلْمَةِ... إلخ.

### ٢- الشِّرْكَ فِي الْأُلُوهِيَّةِ:

وَهُوَ اعْتِقَادُ شَرِيكِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْإِلَهِيَّةِ وَالطَّاعَةِ

## - ٢٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

وَالْعِبَادَةِ، وَهُوَ شُرْكُ الْجَاهِلِينَ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَهَذَا  
النَّوعُ مِنَ الشَّرْكِ لَهُ صُورٌ كَثِيرَةٌ، لَا تَخْرُجُ فِي مُجْمَلِهَا عَنِ  
النَّوْعَيْنِ الْآتِيَيْنِ:

### ( أ ) الشَّرْكُ فِي الْعِبَادَةِ وَالنُّسْكِ :

وَمِنْهَا: الْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالنَّذْرُ، وَالذَّبْحُ، وَالرُّكُوعُ،  
وَالسُّجُودُ، وَالِدُّعَاءُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَصْرِفُهُ الْمُشْرِكُونَ إِلَى  
غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ <sup>(١)</sup>.

### ( ب ) الشَّرْكُ فِي الطَّاعَةِ وَالِاتِّبَاعِ :

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ  
لَمُشْرِكُونَ ﴾ [١٢١] [الأنعام: ١٢١].

أَيُّ: أَنْتُمْ مَتَى أَطَعْتُمُوهُمْ فِي شُرْكِهِمْ بِتَحْلِيلِهِمُ الْحَرَامَ،  
وَتَحْرِيمِهِمُ الْحَلَالَ -فَإِنَّكُمْ مُشْرِكُونَ مِثْلَهُمْ.

وَقَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ

(١) انْظُرْ: «الظُّلْمُ، حَقِيقَتُهُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ»، لِعَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَلِيلِ (ص ٧-٨).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٢٥ —

وَرُهِبْنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴿[التَّوْبَةُ: ٣١].  
 أَي: اتَّخَذُوا عُلَمَاءَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ، يُحِلُّونَ لَهُمْ مَا  
 حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحَرِّمُونَهُ.

### ٣- الشَّرْكُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

وَيَكُونُ الشَّرْكُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بِالتَّحْرِيفِ،  
 وَالتَّعْطِيلِ، وَالتَّمْثِيلِ، وَالتَّكْيِيفِ.

وَفِيمَا يَأْتِي تَبْيِينُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى حِدَةٍ:

( أ ) التَّحْرِيفُ: جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِذَمِّهِ، قَالَ اللَّهُ  
 -تَعَالَى-: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النِّسَاء: ٤٦].

**وَحُكْمُهُ:** «التَّحْرِيفُ وَالانْحِرَافُ عَلَى مَرَاتِبَ، فَقَدْ  
 يَكُونُ كُفْرًا، وَقَدْ يَكُونُ فِسْقًا، وَقَدْ يَكُونُ مَعْصِيَةً، وَقَدْ  
 يَكُونُ خَطَأً»<sup>(١)</sup>.

(١) «شَرْحُ الطَّحَاوِيَّةِ» (١٣/١).

## - ٢٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

(ب) التَّعْطِيلُ : هُوَ نَفْيُ صِفَاتِ اللَّهِ - تَعَالَى - ، وَإِنْكَارُ قِيَامِهَا بِذَاتِهِ <sup>(١)</sup>.

وَحُكْمُ التَّعْطِيلِ : قَدْ يَكُونُ نَاقِضًا لِأَصْلِ التَّوْحِيدِ ، أَوْ لِكَمَالِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ دُونَ ذَلِكَ .

وَمِنَ التَّعْطِيلِ مَا هُوَ شَرٌّ مِنَ الشَّرِّ ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « وَالتَّعْطِيلُ شَرٌّ مِنَ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّ الْمَعْطَلَ جَا حِدٌ لِلذَّاتِ ، أَوْ لِكَمَالِهَا ، وَهُوَ جَحْدٌ لِحَقِيقَةِ الْأُلُوْهِيَّةِ ، وَالْمُشْرِكُ مُقَرَّرٌ بِاللَّهِ ، لَكِنْ عَبْدٌ مَعَهُ غَيْرُهُ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْمَعْطَلِ لِلذَّاتِ وَالصِّفَاتِ » <sup>(٢)</sup>.

(ج) التَّمْثِيلُ : هُوَ كُفْرٌ ؛ لِأَنَّهُ تَكْذِيبٌ لِقَوْلِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشُّورَى : ١١] .

قَالَ نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (شَيْخُ الْبُخَارِيِّ) : « مَنْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ

(١) انْظُرْ : « بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ » (١ / ١٦٩) ، وَ « التَّنْبِيْهَاتِ السَّنِيَّةِ » (ص ٢٣) .

(٢) « التَّنْبِيْهَاتِ السَّنِيَّةِ » (ص ٢٣) .

## ظَلَمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٢٧ —

كَفَرَ، وَمَنْ جَحَدَ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ كَفَرَ، وَلَيْسَ فِيهَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - تَشْبِيهٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ: «مَنْ وَصَفَ اللَّهَ، فَشَبَّهَ صِفَاتَهُ بِصِفَاتِ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ - فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ »<sup>(٢)</sup>.

(د) التَّكْيِيفُ: هُوَ حِكَايَةُ كَيْفِيَّةِ الصِّفَةِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: كَيْفِيَّةُ يَدِ اللَّهِ - أَوْ نُزُولِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا - كَذَا وَكَذَا<sup>(٣)</sup>.

**وَحُكْمُهُ:** أَنَّهُ حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلِأَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَنَا عَنْ صِفَاتِهِ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا عَنْ كَيْفِيَّتِهَا، فَالسُّؤَالُ عَنْ ذَلِكَ مِنَ الْبِدْعِ، زِدْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ تَكْلِفَ السُّؤَالِ عَنِ الْكَيْفِيَّةِ طَرِيقٌ إِلَى الشَّرِّ وَالضَّلَالِ، مَا مِنْ ذَلِكَ بُدٌّ<sup>(٤)</sup>.

(١) «الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ص ٤٠٨).

(٢) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، لِلْإِلَکَائِيِّ (٩٣٧)، وَ«شَرْحُ الطَّحَاوِيِّ» (٨٥/١).

(٣) «فَتْحُ رَبِّ الْبَرِيَّةِ بِتَلْخِصِ الْحَمَوِيِّ» (ص ٢٢).

(٤) الْبُدُّ - بِالضَّمِّ - الْفِرَاقُ.

## ظَلَمَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ بِوُقُوعِهِ فِي مَظَالِمِ الْعِبَادِ

وَهَذَا النَّوْعُ أَخَفُّ مِنَ الظُّلْمِ الْأَعْظَمِ فِي كَوْنِهِ لَا يُخَلِّدُ صَاحِبَهُ فِي النَّارِ لَوْ دَخَلَهَا، وَهُوَ فَوْقَ ظُلْمِ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ فِي كَوْنِ عُقُوبَتِهِ لَا تَزُولُ إِلَّا بِرَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا، وَاسْتِحْلَالِهِمْ<sup>(١)</sup> مِنْهَا، وَإِلَّا كَانَ الْقِصَاصُ يَوْمَ لَا دِينَارَ وَلَا دِرْهَمَ، وَإِنَّمَا التَّعَامُلُ يَكُونُ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ، أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) اسْتَحْلَلَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ مِنْ قِبَلِهِ .

(٢) «رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ» (٢٤٤٩).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٢٩ —

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «فَالظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ: فَالظُّلْمُ الَّذِي هُوَ الشَّرْكُ لَا شَفَاعَةَ فِيهِ، وَظُلْمُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا بُدَّ فِيهِ إِعْطَاءُ الْمَظْلُومِ حَقَّهُ، لَا يُسْقَطُ حَقُّ الْمَظْلُومِ لَا بِشَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَلَكِنْ قَدْ يُعْطَى الْمَظْلُومُ مِنَ الظَّالِمِ، كَمَا قَدْ يُغْفَرُ لظَّالِمٍ نَفْسِهِ بِالشَّفَاعَةِ، فَالظَّالِمُ الْمُطْلَقُ مَا لَهُ مِنْ شَفِيعٍ مُطَاعٍ، وَأَمَّا الْمُوَحَّدُ فَلَمْ يَكُنْ ظَالِمًا مُطْلَقًا، بَلْ هُوَ مُوَحَّدٌ مَعَ ظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ، وَهَذَا إِنَّمَا نَفَعُهُ - فِي الْحَقِيقَةِ - إِخْلَاصُهُ لِلَّهِ، فِيهِ صَارَ مِنْ أَهْلِ الشَّفَاعَةِ» (١).

**أَقْسَامُ ظُلْمِ الْعِبَادِ: وَظُلْمُ الْعِبَادِ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:**

### ١ - ظُلْمُهُمْ فِي دِينِهِمْ:

وَيَكُونُ ظُلْمُهُمْ فِي دِينِهِمْ بِصَرْفِهِمْ عَنْ دِينِهِمُ الْحَقِّ وَعَقِيدَتِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ بِإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يَنْحَرِفُ بِهَا الْعَبْدُ عَنْ عَقِيدَتِهِ الصَّافِيَةِ، فَيَقَعُ فِي الْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ، أَوْ

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٧٨/٧).

## ٣٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

بِكُتْمَانِ الْحَقِّ، أَوْ لَبْسِهِ بِالْبَاطِلِ، فَيَقَعُ فِي الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ،  
أَوْ إِثَارَةِ الشَّهَوَاتِ الَّتِي تُوقِعُ الْعَبْدَ فِي الرَّذِيلَةِ وَالْفُسْقِ  
وَالْفُجُورِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الظُّلْمِ الْعَظِيمِ لِلنَّاسِ فِي دِينِهِمْ  
وَأَخْلَاقِهِمْ. (١)

## ٢ - ظُلْمُهُمْ فِي النَّفْسِ وَالْعَقْلِ :

وَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ :

(أ) مَنَعَهُمْ حُقُوقَهُمْ .

(ب) فَعَلَ مَا يَضُرُّ بِهِمْ (٢) .

(١) انْظُرْ: «الظُّلْمُ»، لِعَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَلِيلِ (ص ٩).

(٢) هَذَا مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : كَمَا فِي «الْفَتَاوِي»

(٣٧٣/١٠) : وَإِضْرَارُ الْعَبْدِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ هُوَ ظُلْمُ النَّاسِ ، فَالظُّلْمُ

لِلْغَيْرِ يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا لَا مَحَالَةَ لِكَفِّ ظُلْمِ النَّاسِ

بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضٍ ثُمَّ هُوَ نَوْعَانِ :

(أَحَدُهُمَا) : مَنَعَ مَا يَجِبُ لَهُمْ مِنَ الْحُقُوقِ وَهُوَ التَّفْرِيطُ .

(وَالثَّانِي) : فَعَلَ مَا يَضُرُّ بِهِمْ وَهُوَ الْعُدْوَانُ .

صُورَ مَنْ ظَلَمَ الْعِبَادَ فِي النَّفْسِ وَالْعَقْلِ؛

وَهَذَا الظُّلْمُ لَا يَخْرُجُ عَنْ صُورَتَيْنِ:

١ - ظُلْمٌ بِاللِّسَانِ.

٢ - ظُلْمٌ بِالْفِعْلِ.



## صُورٌ مِّنْ ظُلَمِ الْعِبَادِ بِاللِّسَانِ

### ١- الْغَيْبَةُ:

وَالْغَيْبَةُ مِنْ أَعْظَمِ ظُلَمِ اللِّسَانِ لِلْعِبَادِ، وَهِيَ آفَةٌ خَطِيرَةٌ، وَلَقَدْ عَرَّفَهَا النَّبِيُّ ﷺ - بِقَوْلِهِ - كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ. قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ».

فَمِنْ خِلَالِ هَذَا الْحَدِيثِ عَلِمْنَا أَنَّ الْغَيْبَةَ: هِيَ ذِكْرُ الرَّجُلِ أَخَاهُ بِمَا يَكْرَهُ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي قَوْلِهِ فَهِيَ الْغَيْبَةُ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٩).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٣٣ —

وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي قَوْلِهِ فَهُوَ الْبُهْتَانُ.

فَالْبَابُ مُغْلَقٌ، فَمَنْ فَتَحَهُ فَقَدْ فَتَحَ لِنَفْسِهِ بَابًا لِظُّلْمِ الْعِبَادِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ غَرَضٌ صَحِيحٌ شَرْعًا<sup>(١)</sup>.

وَذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي بَدَنِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ دُنْيَاهُ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ خُلُقِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ زَوْجِهِ، أَوْ خَادِمِهِ، أَوْ ثَوْبِهِ، أَوْ حَرَكَتِهِ، أَوْ طَلَاقَتِهِ، أَوْ عُيُوسَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، سَوَاءٌ ذَكَرْتَهُ بِاللِّسَانِ، أَوْ الْإِشَارَةِ، أَوْ الرَّمْزِ، كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - .

وَالْغَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ. قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾

(١) قَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : كَمَا فِي « الْفَتْحِ » (١٠ / ٤٧١) : قَالَ الْعُلَمَاءُ :

تُبَاحُ الْغَيْبَةِ فِي كُلِّ غَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعًا... كَالظُّلْمِ ، وَالِاسْتِعَانَةَ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ ، وَالِاسْتِفْتَاءَ ، وَالْمَحَاكِمَةَ ، وَالتَّحْذِيرَ مِنَ الشَّرِّ ، وَيَدْخُلُ فِيهِ تَجْرِيعُ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ ، وَإِعْلَامُ مَنْ لَهُ وَلَايَةٌ عَامَّةٌ بِسِيرَةٍ مِنْهُ هُوَ تَحْتَ يَدِهِ ، وَجَوَابُ الْاسْتِشَارَةِ فِي نِكَاحٍ أَوْ عَقْدٍ مِنَ الْعُقُودِ ، وَكَذَا مَنْ رَأَى مُتَّفَقَهَا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ أَوْ فَاسِقٍ وَيَخَافُ عَلَيْهِ الْإِقْدَاءَ بِهِ ....

## ٣٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴿١﴾  
[الحجرات: ١٢].

وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلِسَانَهُ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ، يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَالْحَدِيثُ فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ غِيْبَةَ الْمُسْلِمِ شِعَارُ الْمُنَافِقِ لَا الْمُؤْمِنِ، وَفِيهِ الْوَعِيدُ بِكَشْفِ اللَّهِ عُيُوبِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَمُجَازَاتِهِمْ بِسُوءِ صَنِيعِهِمْ، وَكَشْفِ مَسَاوِيهِمْ، وَلَوْ كَانُوا فِي بُيُوتِهِمْ مَخْفِيَيْنَ مِنَ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

(١) (صَحِيحُ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٨٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣٥٤٩).

(٢) انْظُرْ: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» (١٣/٢٢٤).

## ٢- النَّمِيمَةُ:

وَالنَّمِيمَةُ: هِيَ السَّعْيُ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى جَهَةِ الْإِفْسَادِ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ ظُلْمِ الْعِبَادِ؛ لِأَنَّهَا تَقُودُ إِلَى الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَمِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ؛ لِأَنَّهَا تُشَارِكُ السَّحَرَ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ النَّاسِ، وَتَغْيِيرِ قُلُوبِ الْمُتَحَابِّينَ، وَتَلْقِيحِ الشُّرُورِ<sup>(١)</sup>.

وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهَا الْكِتَابُ وَصَحِيحُ السُّنَّةِ.

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ نَمِيمٍ﴾ (١١) [الْقَلَمُ: ١١].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ

(١) انْظُرْ: «فَتْحُ الْمَجِيدِ» (ص ٣٢٥).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٦)، وَمُسْلِمٌ (١٠٥)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

الجنة نَامٌ»<sup>(١)</sup>.

وَفِيهِمَا <sup>(٢)</sup> - أَيْضًا - مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ: «يُعَذِّبَانِ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ»<sup>(٣)</sup>، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ <sup>(٤)</sup>، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ. ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ، فَكَسَرَهَا كَسْرَتَيْنِ - أَوْ ثَلَتَيْنِ -، فَجَعَلَ كِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، وَكِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا».

(١) قَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «الْفَتْحِ» (١٠ / ٤٧٣): «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»  
أَيُّ: فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ، كَمَا فِي نَظَائِرِهِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٢).

(٣) «وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ» أَيُّ لَيْسَ بِكَبِيرٍ فِي مَشَقَّةِ الْإِحْتِرَازِ، وَقِيلَ: لَيْسَ بِكَبِيرٍ فِي اعْتِقَادِهِمَا وَزَعَمِهِمَا.

(٤) «لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ» أَيُّ لَا يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَوْلِهِ سِتْرَةً، يَعْنِي: لَا يَتَجَنَّبُهُ وَيَتَحَرَّزُ مِنْهُ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٣٧ —

فَانْظُرْ كَمْ مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ يَقَعُ فِيهِ النَّامُ، فَمِنْهُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَمِنْهُ أَنَّهُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ جَزَاءً وَفَاقًا، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

فَإِذَا حُمِلَتْ إِلَيْكَ نَمِيمَةٌ، وَقِيلَ لَكَ: فُلَانٌ يَقُولُ فِيكَ -أَوْ يَفْعَلُ فِيكَ - كَذَا - فَعَلَيْكَ سِتَّةُ أُمُورٍ<sup>(١)</sup> :  
الْأَوَّلُ - أَلَّا تُصَدِّقَهُ؛ لِأَنَّ النَّامَ فَاسِقٌ.

الثَّانِي - أَنْ تَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ، وَتَنْصَحَهُ وَتُقَبِّحَ لَهُ فِعْلَهُ.  
الثَّالِثُ - أَنْ تُبْغِضَهُ فِي اللَّهِ - تَعَالَى -؛ فَإِنَّهُ بَغِيضٌ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى -، وَيَجِبُ بُغْضُ مَنْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -.

الرَّابِعُ - أَلَّا يَظُنَّ بِأَخِيهِ الْغَائِبِ الشُّوَّءَ.  
الْخَامِسُ - أَلَّا يَحْمِلَهُ مَا حُكِيَ لَهُ عَلَى التَّجَسُّسِ وَالْبَحْثِ عَنْ ذَلِكَ.

---

(١) انْظُرْ: «شَرَحَ النَّوَوِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١١٣/٢)، نَقْلًا عَنِ الْغَزَالِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

## - ٣٨ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

السَّادِسُ - أَلَّا يَرْضَى لِنَفْسِهِ مَا نَهَى النَّامُ عَنْهُ، فَلَا يَحْكِي نَمِيمَتَهُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: فَلَانْ حَكَى كَذَا، فَيَصِيرُ بِهِ نَهَامًا، وَيَكُونُ آتِيًا مَا نَهَى عَنْهُ.

وَكُلُّ هَذَا الْمَذْكُورُ فِي النَّمِيمَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ، فَإِنْ دَعَتْ حَاجَةً إِلَيْهَا، فَلَا مَنَعَ مِنْهَا.

### ٣- اللَّعْنُ وَالسَّبُّ وَالشَّتْمُ وَالتَّفْحُّشُ فِي الْقَوْلِ:

لَعْنُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الظُّلْمِ، وَمِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ أَلَّا يَكُونَ لَعْنًا، وَلَا طَعْنًا<sup>(١)</sup>، وَلَا فَاحِشًا، وَلَا بَذِيئًا.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَعْنِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الظُّلْمِ مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ».

(١) طَعْنًا: أَوْ وَقَاعًا فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ بِالذَّمِّ وَالْغَيْبَةِ وَنَحْوِهِمَا، وَهُوَ فَعَالٌ مِنْ طَعَنَ فِيهِ، وَعَلَيْهِ بِالْقَوْلِ يَطْعُنُ - بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ - : إِذَا عَابَهُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٤٧)، وَمُسْلِمٌ (١١٠).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٣٩ —

وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّعْنَ لَيْسَ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ مَا  
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ  
بِالطَّعَّانِ، وَلَا بِاللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيِّ».

### ٤ - شَهَادَةُ الزُّورِ:

شَهَادَةُ الزُّورِ مِنْ أَعْظَمِ ظُلْمِ الْعِبَادِ، وَهِيَ دَلِيلٌ عَلَى  
ضَعْفِ النَّفْسِ، وَحَقَارَةِ الشَّانِ، وَخُبْثِ الطَّوِيَّةِ، وَهِيَ مِنْ  
أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ  
الْكِبَائِرِ؟» (ثلاثاً).

---

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩٧٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -  
فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٥٣٨١) وَالصَّحِيحَةُ (٣٢٠).  
(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٧٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٨٧).

## ٤٠ - ظُلمَاتُ الظُّلْمِ

قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ  
الْوَالِدَيْنِ - وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ،  
وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ  
يَقُولُهَا، حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ.

**وَأَضْرَارُ شَهَادَةِ الزُّورِ كَثِيرَةٌ، فَمِنْهَا:**

(أ) تَضْلِيلُ الْحَاكِمِ عَنِ الْحَقِّ، وَالسَّبَبُ فِي الْحُكْمِ بِالْبَاطِلِ؛  
وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - (كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup>) مِنْ  
حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ  
تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ<sup>(٢)</sup> بِحُجَّتِهِ  
مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ».

(ب) الظُّلْمَ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ سَاقٍ إِلَيْهِ مَا لَيْسَ بِحَقٍّ  
بِسَبَبِ شَهَادَةِ الزُّورِ، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٦٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٧١٣).

(٢) «أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ» أَعْلَمُ بِهَا وَأَفْطَنُ لَهَا وَأَجْدَلُ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٤١ —

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ؛ فَلَا يَأْخُذْهَا».

(ج) الظُّلْمُ لِمَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ، فَيَتَعَرَّضُ الشَّاهِدُ لِدَعْوَةِ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ظُلْمًا، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ.

(د) قَدْ يُطْلَبُ مِنْ شَاهِدِ الزُّورِ الْيَمِينُ عَلَى صِحَّةِ شَهَادَتِهِ، فَيَتَعَرَّضُ لِعُزْبِ اللَّهِ وَمَقْتِهِ.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ<sup>(٣)</sup> حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ

(١) سَبَقَ تَحْرِيجُهُ (ص ٤٠) .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٧) .

(٣) اقْتَطَعَ: أَخَذَ .

## ٤٢ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

الْجَنَّةَ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ»<sup>(١)</sup>.

(هـ) تَخْلِيصُ الْمُجْرِمِينَ مِنْ عُقُوبَةِ الْجَرِيْمَةِ.

(و) تَزَكِيَةُ الْمُشْهُودِ لَهُ، وَهُوَ لَيْسَ أَهْلًا لِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

## ٥ - قَذْفُ الْمُحْصَنِ أَوْ الْمُحْصَنَاتِ:

قَذْفُ الْمُحْصَنِ أَوْ الْمُحْصَنَاتِ مِنْ أَعْظَمِ الظُّلْمِ الَّذِي تَوَعَّدَ اللَّهُ فَاعِلَهُ بِالْعَذَابِ الْعَظِيمِ.

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ [النور: ٢٣ - ٢٤].

(١) الْأَرَاكِ: شَجَرٌ مِنَ الْحَمْضِ مَعْرُوفٌ، يُسْتَاكُ بِأَعْوَادِهِ، الْوَاحِدَةُ أَرَاكَةٌ.

(٢) انْظُرْ: «مَجْلَةُ الْبَحْثِ»، بَحْثٌ قَدَّمَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْقَصِيرُ، بِتَصْرِيفٍ.

## ظَلَمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٤٣ —

وَفِي «الصَّحِيحِينَ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» <sup>(٢)</sup>.  
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشَّرْكُ بِاللَّهِ،  
وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ  
الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ  
الْمُحْصَنَاتِ» <sup>(٣)</sup> الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ <sup>(٤)</sup>.

**قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْثُمِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ :-**

«أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الرَّمِيِّ فِي الْآيَةِ الرَّمِيُّ  
بِالزَّنا، وَهُوَ يَشْمَلُ الرَّمِيَّ بِاللَّوْاطِ: كَيَا زَانِيَةً، أَوْ بَعِيَّةً، أَوْ  
قَحْبَةً. أَوْ لَزَوْجَهَا: كَيَا زَوْجَ الْقَحْبَةِ، أَوْ لَوْلَدَهَا: كَيَا وَلَدَ  
الْقَحْبَةِ. أَوْ لِبَنَّتِهَا: كَيَا بِنْتَ الزَّنا، فَهَذَا كُلُّهُ قَذْفٌ لِلأُمِّ، أَوْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٦٦)، وَمُسْلِمٌ (٨٩).

(٢) الْمُوبِقَاتُ: الْمُهْلِكَاتُ.

(٣) الْمُحْصَنَاتُ -بَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا-: الْمُرَادُ بِهِنَّ هُنَا الْعَفَائِفُ.

(٤) الْغَافِلَاتُ: أَيُّ عَنِ الْفَوَاحِشِ وَمَا قُذِفَ بِهِ.

لِرَجُلٍ: يَا زَانِي، أَوْ مَنْكُوحٌ»<sup>(١)</sup>.

## ٦- السُّخْرِيَّةُ:

السُّخْرِيَّةُ بِالنَّاسِ مِنَ الظُّلْمِ، وَلَا تَصْدُرُ مِنْ رَجُلٍ تَأْدَبَ  
بِآدَابِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنِ السُّخْرِيَّةِ بِالْمُؤْمِنِينَ.  
قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا  
يَسْخَرُوا قَوْمٍ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءٍ  
عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup> [الْحُجُرَاتُ: ١١].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «يَنْهَى -تَعَالَى- عَنِ السُّخْرِيَّةِ  
بِالنَّاسِ، وَهُوَ احْتِقَارُهُمْ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِمْ، كَمَا ثَبَتَ فِي  
«الصَّحِيحِ»<sup>(٣)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- أَنَّهُ قَالَ: «الْكِبَرُ:

(١) «الزَّوْاجِرُ عَنْ افْتِرَافِ الْكِبَائِرِ» (١/ ١٠٤).

(٢) جَاءَ تَحْصِيصُ النِّسَاءِ فِي الْآيَةِ بِالذَّكْرِ؛ لِأَنَّ السُّخْرِيَّةَ مِنْهُنَّ أَكْثَرُ مِنَ  
الرِّجَالِ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩١) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٤٥ —

بَطَرُ الْحَقِّ<sup>(١)</sup>، وَغَمَضُ النَّاسِ». وَيُرْوَى: «غَمَطَ النَّاسُ». وَالْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ اخْتِقَارُهُمْ وَاسْتِصْغَارُهُمْ، وَهَذَا حَرَامٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمُخْتَقَرُ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَأَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ السَّاحِرِ مِنْهُ الْمُخْتَقَرُ لَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَبَوَّبَ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ بَابَ قَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

### وَأُورِدَ تَحْتَ هَذَا الْبَابِ حَدِيثَيْنِ:

أَحَدُهُمَا -حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ<sup>(٣)</sup>».

(١) «بَطَرُ الْحَقِّ»: دَفَعُهُ وَإِنْكَارُهُ تَرْفَعًا وَتَجَبُّرًا، وَبَابُهُ فَرَحَ.

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (٤/٢٠٥).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٢٤)، وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ (٤٩٤٢)، بَلْفَظِهِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ (٢٨٥٥): ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ: «لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!». «.

## ٤٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

وَالثَّانِي - حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ:  
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - بِمَنْيَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ،  
 وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ  
 هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» (١).

## ٧ - إِفْشَاءُ السَّرِّ:

حُقُوقُ النَّاسِ أَمَانَةٌ، يَجِبُ الْحِفَازُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ  
 عَلَى الْمُسَاحَاةِ (٢)، وَعَدَمُ الْمُسَاحَاةِ، وَمِنْ حُقُوقِهِمُ الْمُحَافَظَةُ  
 عَلَى كِتْمَانِ أَسْرَارِهِمْ.

وَمِنَ الظُّلْمِ الْبَيِّنُ أَنْ يَسْتَوْدِعَكَ أَخُوكَ سِرَّهُ، ثُمَّ تُصْبِحَ  
 تَنْشُرُهُ؛ لِأَنَّ السَّرَّ أَمَانَةٌ، وَإِفْشَاؤُهُ ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ الْخِيَانَةِ.  
 فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ:

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٤٣)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٧٩) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ - رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ -.

(٢) الْمُسَاحَاةُ: الضَّنَّةُ وَالشُّحُّ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٤٧ —

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ  
التَفَتَ - فَهِيَ أَمَانَةٌ» (١).

أَدِّ الْأَمَانَةَ، وَالْخِيَانَةَ فَاجْتَنِبْ  
وَاعْدِلْ وَلَا تَظْلِمْ يَطِيبُ الْمَكْسَبُ  
وَاحْذَرْ مِنَ الْمَظْلُومِ سَهْمًا صَائِبًا  
وَاعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لَا يُجَبُّ  
وَلَقَدْ نَصَحْتُكَ إِنْ قَبِلْتَ نَصِيحَتِي  
فَالنُّصْحُ أَغْلَى مَا يُبَاعُ وَيُوهَبُ (٢)

---

(١) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٦٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٥٩) وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ  
- رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٨٦) وَالصَّحِيحَةُ (١٠٩٠).  
(٢) «مَجْمَعُ الْحُكْمِ وَالْأَمْثَالِ» (١/ ١٢٥).

## صُورٌ مِّنْ ظُلَمِ الْعِبَادِ بِالْفِعْلِ

### ١- الْقَتْلُ:

الْقَتْلُ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ ظُلَمِ الْعِبَادِ، وَهَلْ هُنَاكَ ظُلْمٌ  
لِّلْعِبَادِ أَعْظَمُ مِنَ الْقَتْلِ؟

قَالَ اللَّهُ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا  
مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٩٣].

وَقَالَ اللَّهُ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ  
اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (٢٩) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا  
فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا

﴿[النِّسَاء: ٢٩- ٣٠].

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٤٩ —

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»<sup>(١)</sup> بَسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا».

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا».

### ٢- السَّحَرُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ:

وَالسَّحَرُ مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ؛ فَالسَّحَرُ كُفْرٌ، وَظُلْمٌ لِلْمَسْحُورِ وَالسَّاحِرِ فِي وَقْتٍ مَعًا، فَكَمْ حَصَلَ بِسَبَبِهِ مِنْ

(١) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٧٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (١٥٦٣٩)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٩٨٠)، وَالْحَاكِمُ (٣٥١/٤)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «الصَّحِيحَةِ» (٥١١) وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (٤٤٩٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٦٢).

## ٥٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

تَفْرِيقَ بَيْنَ زَوْجَيْنِ!، وَكَمْ جُنٍّ مِنْ أَنْاسٍ!، وَكَمْ مِنْ رَجُلٍ  
قَدْ انْتَحَرَ، وَقَذَفَ نَفْسَهُ مِنْ حَالِقٍ<sup>(١)</sup> بِسَبَبِ السَّحْرِ الَّذِي  
لَا يَسْتَطِيعُ التَّخَلُّصَ مِنْهُ!!.

وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّحَرَ كُفْرٌ: قَوْلُ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى-: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلَّوْا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَنَ  
وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ  
النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ  
وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا  
تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-  
قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا  
هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي  
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى

(١) حَالِقٍ: جَبَلٍ عَالٍ .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٥١ —

يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذَفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»<sup>(١)</sup>.  
 فَمَنْ خِلَالَ مَا سَبَقَ تَبَيَّنَ أَنَّ السَّحَرَ كُفْرٌ، وَمِنْ  
 الْمُهْلِكَاتِ، وَمِنْ أَعْظَمِ ظُلْمِ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ، وَلِغَيْرِهِ مِنْ  
 عِبَادِ اللَّهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ.

### قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

«السَّاحِرُ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكْفُرَ؛ إِذْ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ الْمَلْعُونِ  
 غَرَضٌ فِي تَعْلِيمِهِ الْإِنْسَانَ السَّحَرَ إِلَّا لِيُشْرِكَ بِاللَّهِ، وَتَرَى  
 خَلْقًا كَثِيرًا مِنَ الضُّلَّالِ يَدْخُلُونَ فِي السَّحَرِ، وَيَظُنُّونَهُ  
 حَرَامًا فَقَطْ، وَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّهُ الْكُفْرُ، وَحَدُّ السَّاحِرِ الْقَتْلُ؛  
 لِأَنَّهُ كُفْرٌ بِاللَّهِ، أَوْ مُضَارَعٌ<sup>(٢)</sup> لَهُ، وَهُوَ مِنَ السَّبْعِ الْمَوْبِقَاتِ،  
 وَقَدْ جُعِلَ مِنَ الشِّرْكِ لَا عِتْقَادَ الْجُهَالِ أَنَّ ذَلِكَ يُؤَثِّرُ،  
 بِخِلَافِ مَا قَدَّرَ اللَّهُ - تَعَالَى -»<sup>(٣)</sup>.

(١) تَقَدَّمَ تَحْرِيجُهُ (ص ٤٣) .

(٢) مُضَارَعٌ: مُشَابَهٌ .

(٣) « الْكِبَائِرُ » ( ١٤ / ١٦ ) بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ .

### ٣- الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ:

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

وَقَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥].

وَقَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧].

وَلَكِنْ إِنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ ذَلِكَ، وَاعْتَقَدَهُ جَائِزًا -فَهُوَ كُفْرٌ أَكْبَرُ، وَظُلْمٌ أَكْبَرُ، وَفِسْقٌ أَكْبَرُ، يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، أَمَّا إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الرِّشْوَةِ، أَوْ مَقْصِدٍ آخَرَ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ تَحْرِيمَ ذَلِكَ -فَإِنَّهُ أَثَمٌ، يُعْتَبَرُ كَافِرًا كُفْرًا أَصْغَرَ، وَظَالِمًا ظُلْمًا أَصْغَرَ، وَفَاسِقًا فِسْقًا أَصْغَرَ، لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْمِلَّةِ، كَمَا

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٥٣ —

أَوْضَحَ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ<sup>(١)</sup>.

### ٤- اقْتِطَاعُ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ بِدُونِ حَقٍّ

وَمِنَ الظُّلْمِ: اقْتِطَاعُ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَلَوْ كَانَ شَبْرًا.

فَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَبْرًا

(١) انْظُرْ: «فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ» (١/ ٥٤٠).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٩٦).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦١١).

## ٥٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا طَوْقَهُ<sup>(١)</sup> اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

### ٥ - السَّرَقَةُ:

مِنَ الظُّلَمِ النَّهْبُ وَالسَّرَقَةُ.

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣٨) فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ [المائدة: ٣٨ - ٣٩].

(١) طَوْقَهُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ طَوْقِ التَّكْلِيفِ، أَيْ: كَلَفَهُ اللَّهُ حَمْلَ مَا ظَلَمَ مِنْهَا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ فِي الْقِيَامَةِ إِلَى الْمُحْشَرِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ طَوْقِ التَّقْلِيدِ، أَيْ: يَحْسِفُ اللَّهُ بِهِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ، فَبِئْسَ تِلْكَ الْحَالَةُ تَصِيرُ كُلُّ أَرْضٍ مِنْ تِلْكَ الْبُقْعَةِ الْمُعْصُوبَةِ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ، وَيُطَوِّلُ اللَّهُ عُنُقَهُ؛ حَتَّى يَسَعُ ذَلِكَ، وَرَدَّ فِي غُلْظِ جِلْدِ الْكَافِرِ، وَعَظَمَ ضَرْسِهِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّطَوُّقُ تَطَوُّقَ الْإِثْمِ، أَيْ: أَنْ إِثْمَ الْغَضَبِ لَا زِمَ لَهُ فِي عُنُقِهِ لُزُومُ الطَّوْقِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - ﴿الزَّمَنُ طَلِيدٌ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣].

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٥٥ —

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> -أَيْضًا- مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدُهُ».

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٣)</sup> -أَيْضًا- مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتَهُمُ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-؟ -وَمَنْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٧٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٥٧).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٨٣)، وَمُسْلِمٌ (١٦٨٧).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧٨٨) وَاللَّفْظُ لَهُ،، وَمُسْلِمٌ (١٦٨٨).

يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ .  
فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ  
حُدُودِ اللَّهِ ؟ ! » .

ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ كَانَ  
قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ  
الضَّعِيفُ فِيهِمْ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَائِثُمُ اللَّهُ ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ  
بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ، لَقَطَعْتُ مُحَمَّدٌ يَدَهَا » .  
فائدة :

إِذَا عَرَضَ عَلَيْكَ رَجُلٌ شَيْئًا ، تَعَلَّمْ أَنَّهُ سَرَقَهُ - فَلَا  
تَشْتَرِهِ ، وَإِذَا ارْتَبَتْ فِيهِ ، فَالْسَّلَامَةَ تَرَكُّهُ ، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا  
لِلَّهِ ، عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ .

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « إِذَا اشْتَرَى الرَّجُلُ مِنْ  
رَجُلٍ شَيْئًا ، يَعْلَمُ أَنَّهُ سَرَقَهُ - فَقَدْ شَارَكَهُ » <sup>(١)</sup> .

(١) « مَسَائِلُ الْإِمَامِ أَحْمَد » رَوَايَةُ الْبَغَوِيِّ ( ٦٨١ ) .

## ٦- الرِّبَا؛

الرِّبَا مِنْ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ، وَمَنْ أَغْظَمَ الظُّلْمَ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، وَضَرَرِ الْمُحْتَاجِينَ، وَقَدْ جَاءَ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ لِمَنْ تَعَامَلَ بِالرِّبَا، وَتَوَعَّدَ مَنْ لَمْ يَنْتَهِ عَنِ التَّعَامُلِ بِالرِّبَا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ.

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَآذِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- أَكْلَ الرِّبَا، وَمُؤْكَلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ».

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥٩٨).

## ٧ - الْغَدْرُ وَالْخِيَانَةُ:

الْغَدْرُ وَالْخِيَانَةُ مِنَ الظُّلَمِ، فَإِذَا وَعَدْتَ أَخَاكَ مَوْعِدًا، فَعَلَيْكَ بِالْوَفَاءِ، وَإِذَا أُعْطِيَتْهُ عَهْدًا عَلَى شَيْءٍ، فَمِنَ الْإِيمَانِ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ، وَمِنَ الْخِيَانَةِ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ بِحَدِيثٍ هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ مُكَذِّبٌ.

قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال:

[٥٨].

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ

الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (٣٤) [الإسراء: ٣٤].

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ

بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ (٥٢) [يوسف: ٥٢].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣)، وَمُسْلِمٌ (٥٩).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٥٩ —

حَدَّثَ كَذَبٌ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> - أَيْضًا - مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ  
الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :  
«لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا  
غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ».

أَدِّ الْأَمَانَةَ، وَالْخِيَانَةَ فَاجْتَنِبْ  
وَاعْدِلْ وَلَا تَظْلِمَ يَطْبُ لَكَ مَكْسَبٌ  
وَاحْذَرْ مِنَ الْمَظْلُومِ سَهْمًا صَائِبًا  
وَاعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لَا يُجَبُّ

### ٨- مُمَاطَلَةٌ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ:

إِذَا كَانَ لِأَخِيكَ عَلَيْكَ حَقٌّ مِنْ دَيْنٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَإِذَا حَانَ  
وَقْتُ الْإِدَاءِ، وَجَاءَ يُطَالِبُكَ بِحَقِّهِ مَعَ قُدْرَتِكَ عَلَى الْوَفَاءِ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٨٧)، وَمُسْلِمٌ (١٧٣٦) وَاللَّفْظُ لَهُ.

## ٦٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

فَلَا تَمَاطِلُهُ وَلَا تَعِدُّهُ؛ فَإِنَّ الْمَاطِلَةَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مِنَ الظُّلْمِ.  
فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ».

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» بِسَنَدٍ حَسَنٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو  
ابْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لِيَ<sup>(٣)</sup>  
الْوَاجِدِ<sup>(٤)</sup> يَحِلُّ عِرْضُهُ وَعُقُوبَتُهُ».

قَالَ صَاحِبُ «عَوْنِ الْمُعْبُودِ»: «إِذَا مَطَلَ الْغَنِيُّ عَنْ  
قَضَاءِ دَيْنِهِ، يَحِلُّ لِلدَّائِنِ أَنْ يُغْلِظَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ، وَيُشَدِّدَ  
فِي هَتِكِ عِرْضِهِ وَحُرْمَتِهِ، وَكَذَا لِلْقَاضِي التَّغْلِيطُ عَلَيْهِ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٨٧)، وَمُسْلِمٌ (١٥٦٤).

(٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٢٨)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي  
«صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٠٨٦).

(٣) لَوْأَهُ غَرِيمُهُ يَدِينُهُ يَلُوبُهُ لَيًّا: مَطْلُهُ.

(٤) الْوَاجِدُ: الْغَنِيُّ الْقَادِرُ عَلَى قَضَاءِ دَيْنِهِ، وَقَدْ وَجَدَ يَجِدُ - مِنْ بَابِ وَعَدَ  
- وَجَدًا - بِالتَّثْلِيثِ - وَجِدَةً - بِالْكَسْرِ - : أَيِ اسْتَعْنَى.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٦١ —

وَحَبْسُهُ تَأْدِيبًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ ظُلِمَ، وَالظُّلْمُ حَرَامٌ، وَإِنْ قُلَّ<sup>(١)</sup>.  
فَالْمُطِيطُ الْقَادِرُ عَلَى الْوَفَاءِ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ وَعَرِضَهُ  
لِلْإِهَانَةِ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ لَهُ حُرْمَةٌ وَلَا كَرَامَةٌ، فَبُئْسَ الرَّجُلُ  
الْمُطِيطُ مَعَ الْقُدْرَةِ!

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ:

فَخَفِ الْقِصَاصَ غَدًا إِذَا وُفِّتَ مَا

كَسَبْتَ يَدَاكَ الْيَوْمَ بِالْقِسْطَاسِ<sup>(٢)</sup>

فِي مَوْقِفٍ مَا إِلَّا شَاخِصٌ<sup>(٣)</sup>

أَوْ مُهْطَعٌ<sup>(٤)</sup>، أَوْ مُقْنَعٌ لِلرَّاسِ<sup>(٥)</sup>

(١) «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» (٦/٤٦٣).

(٢) الْقِسْطَاسُ - بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ - مِيزَانُ الْعَدْلِ . .

(٣) شَاخِصٌ: مُبَقَّعٌ لِعَيْنَيْهِ مَفْتُوحَتَيْنِ لَا تَتَحَرَّكَانِ مِنْ هَوْلٍ مَا يَرَاهُ فِي ذَلِكَ  
الْيَوْمِ .

(٤) مُهْطَعٌ: نَاطِرٌ فِي ذُلٍّ وَخُضُوعٍ .

(٥) مُقْنَعٌ لِلرَّاسِ: رَافِعُهُ إِلَى السَّمَاءِ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا نَظَرَ فَرَحٍ وَذُلٍّ .

أَعْضَاؤُهُمْ فِيهِ الشُّهُودُ، وَسِجْنُهُمْ  
نَارٌ، وَحَاكِمُهُمْ شَدِيدُ الْبَاسِ  
إِنْ تَمَّطِلِ الْيَوْمَ حُقُوقَنَا  
فَغَدًا تُؤَدِّيهَا مَعَ الْإِفْلَاسِ  
وَهُنَا أَدَبٌ رَفِيعٌ، وَخُلُقٌ عَالٍ فِي حِفْظِ الْحُقُوقِ، وَعَدَمِ  
أَكْلِ أَجُورِ الْعَمَالِ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا- فِي قِصَّةِ الثَّلَاثَةِ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ انْطَبَقَتْ  
عَلَيْهِمْ غَارُهُمُ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ مُتَوَسِّلًا بِعَمَلِهِ  
الصَّالِحِ: «اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ، عَمَلٌ  
لِي عَلَى فَرْقٍ <sup>(٢)</sup> مِنْ أَرْزٍ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَإِنِّي عَمَدْتُ <sup>(٣)</sup> إِلَى

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٦٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٣).

(٢) الْفَرْقُ -بِالتَّحْرِيكِ وَهَذَا يُسَكَّنُ- : مِكْيَالٌ ضَخْمٌ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، يَسَعُ  
ثَلَاثَةَ أَصْعَ، وَالْجَمْعُ فُرْقَانٌ لِلْسَّاكِنِ وَالْمُتَحَرِّكِ جَمِيعًا، وَأَفْرَقٌ لِلْمُتَحَرِّكِ.

(٣) عَمَدْتُ : قَصَدْتُ، وَبَابُهُ ضَرَبَ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٦٣ —

ذَلِكَ الْفَرْقَ، فَزَرَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا،  
وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: ااعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ  
فَسُقْهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّمَا عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرْزٍ، فَقُلْتُ لَهُ: ااعْمِدْ  
إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ، فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتَ  
تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا.  
فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ<sup>(١)</sup>.

### ٩- عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ:

عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ مِنَ الظُّلْمِ.  
فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ  
-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: طَلَبْتُ عَمْرَةَ بِنْتَ رَوَاحَةَ إِلَى بَشِيرٍ  
ابْنِ سَعْدٍ أَنْ يَنْحَلِنِي نُحْلًا<sup>(٣)</sup> مِنْ مَالِهِ، وَأَنَّهُ أَبِي عَلَيْهَا، ثُمَّ

(١) اانْسَاحَتْ الصَّخْرَةُ: اانْدَفَعَتْ وَاتَّسَعَتْ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٦٢٣) .

(٣) النُّحْلُ -بِالضَّم- : الْعَطِيَّةُ وَالْهَبَةُ اابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ .

## ٦٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

بَدَا لَهُ بَعْدَ حَوْلٍ - أَوْ حَوْلَيْنِ - أَنْ يَنْحَلِيهِ، فَقَالَ لَهَا: الَّذِي سَأَلْتَ لِابْنِي كُنْتُ مَنَعْتُكَ، وَقَدْ بَدَا لِي أَنْ أَنْحَلَهُ إِيَّاهُ. قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَرْضَى حَتَّى تَأْخُذَ بِيَدِهِ، فَتَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَتُشْهَدَ.

قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ -: «هَلْ لَكَ مَعَهُ وَلَدٌ غَيْرُهُ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ آتَيْتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي آتَيْتَ هَذَا؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى هَذَا؛ هَذَا جَوْرٌ<sup>(١)</sup>، أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي، اْعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي النُّحْلِ، كَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلُوا بَيْنَكُمْ فِي الْبَرِّ وَاللُّطْفِ».

وَالْعَدْلُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ لَيْسَ فِي النُّحْلِ فَقَطْ، بَلْ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ الْعَدْلُ، حَتَّى فِي التَّقْبِيلِ.

(١) الجور: الظلم، وَيَابَهُ قَالَ.

## ١٠ - الغش:

الْغَشُّ مِنَ الظُّلَمِ، وَهُوَ فِي الْمَعَامَلَاتِ بَيْنَ النَّاسِ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، وَقُلَّ أَنْ يَسْلَمَ مِنْهُ أَحَدٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ بِالْوَرَعِ.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ <sup>(٢)</sup> طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا، يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟». قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ، كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟!»، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» <sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ يُخْدَعُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٢).

(٢) الصُّبْرَةُ - بِالضَّمِّ - الطَّعَامُ الْمُجْتَمَعُ كَالْكُومَةِ، وَالْجَمْعُ: صُبْرٌ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢١١٧)، وَمُسْلِمٌ (١٥٣٣).

## - ٦٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ»<sup>(١)</sup>.

وَكَمَا يَكُونُ الْغَشُّ فِي الْمُعَامَلَاتِ، يَكُونُ فِي كُلِّ شَيْءٍ  
يَكُونُ فِيهِ الْغَشُّ، فَيَكُونُ فِي النَّصِيحَةِ، وَفِي الْعِلْمِ، وَفِي  
سِيَاسَةِ النَّاسِ بِشَرْعِ اللَّهِ، فَمَنْ وَثِقَ بِهِ النَّاسُ، وَاخْتَارُوهُ  
إِمَامًا لَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحِطْهُمْ بِنُصْحِهِ وَرِعَايَتِهِ، وَتَحْكِيمِ شَرْعِ اللَّهِ  
-فَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ  
الْمُزَنِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ: إِنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ  
رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

(١) لَا خِلَابَةَ -بِالْكَسْرِ- لَا خَدِيعَةً .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٤٢) وَاللَّفْظُ لَهُ .

## وَأَجِبِ الْمُسْلِمَ تَجَاهَ الظَّالِمِ وَالْمَظْلُومِ

الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ مُنَاصَحَةُ الظَّالِمِ وَرَدُّعُهُ، وَنُصْرَةُ الْمَظْلُومِ. فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ».

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٩).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٤) بِلَفْظِهِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٤) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

## ٦٨ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «وَأَمَّا نَصْرُ الْمَظْلُومِ فَمِنْ فُرُوضِ الْكَفَايَةِ، وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِنَّمَا يَتَوَجَّهُ الْأَمْرُ بِهِ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَخَفْ ضَرَرًا»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «نَصْرُ الْمَظْلُومِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَتَتَعَيَّنُ فَرَضِيَّتُهُ عَلَى السُّلْطَانِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «نَصْرُ الْمَظْلُومِ هُوَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَهُوَ عَامٌّ فِي الْمَظْلُومِينَ، وَكَذَلِكَ فِي النَّاصِرِينَ بِنَاءً عَلَى أَنَّ فَرَضَ الْكَفَايَةِ مُخَاطَبٌ بِهِ الْجَمِيعُ، وَهُوَ الرَّاجِحُ، وَيَتَعَيَّنُ - أَحْيَانًا - عَلَى مَنْ لَهُ الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ وَحْدَهُ، إِذَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى إِنْكَارِهِ مَفْسَدَةٌ أَشَدُّ مِنْ مَفْسَدَةِ الْمُنْكَرِ، فَلَوْ عَلِمَ - أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ - أَنَّهُ لَا يُفِيدُ، سَقَطَ الْوُجُوبُ،

(١) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١٤ / ٣٢).

(٢) «عُمْدَةُ الْقَارِي» (١٢ / ٢٨٩).

## ظَلَمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٦٩ —

وَبَقِيَ أَصْلُ الاسْتِحْبَابِ بِالشَّرْطِ الْمَذْكُورِ، فَلَوْ تَسَاوَتْ  
الْمَفْسَدَتَانِ تَخَيَّرَ، وَشَرُّ النَّاصِرِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِكَوْنِ  
الْفِعْلِ ظُلْمًا<sup>(١)</sup>.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «الْمُسْلِمُ أَخُو  
الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ».

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْخَذْلُ تَرْكُ  
الْإِعَانَةِ وَالنَّصْرِ، وَمَعْنَاهُ: إِذَا اسْتَعَانَ بِهِ فِي دَفْعِ ظَالِمٍ  
وَنَحْوِهِ، لَزِمَهُ إِعَانَتُهُ إِذَا أَمَكَنَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عُذْرٌ شَرْعِيٌّ...  
لَا تَحْتَقِرُهُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْتَصْغِرُهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٤)</sup>، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ

(١) «فَتْحُ الْبَارِي» (٩٩/٥).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤).

(٣) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١٢٠/١٦).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٦٦).

## - ٧٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، فَذَكَرَ: عِيَادَةَ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ<sup>(١)</sup>، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَنَصَرَ الْمَظْلُومَ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي، وَإِبْرَارَ الْمُقْسَمِ».

وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِالْأَخْذِ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ أَحَدٌ، شَمِلَتْ الْعُقُوبَةُ الْجَمِيعَ.

فَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ».

(١) تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ: الدُّعَاءُ لَهُ بِالرَّحْمَةِ.

(٢) صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٠).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٧١ —

وَأَمَّا مَتَى يَكُونُ نَصْرُ الْمَظْلُومِ، فَيَكُونُ قَبْلَ وَقُوعِ الظُّلْمِ،  
وَبَعْدَ وَقُوعِهِ.

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :**

«وَيَقَعُ النَّصْرُ مَعَ وَقُوعِ الظُّلْمِ - وَهُوَ حِينَئِذٍ حَقِيقَةٌ - ،  
وَقَدْ يَقَعُ قَبْلَ وَقُوعِهِ : كَمَنْ أَنْقَذَ إِنْسَانًا مِنْ يَدِ إِنْسَانٍ طَالِبَهُ  
بِمَالٍ ظُلْمًا، وَهَدَّاهُ إِنْ لَمْ يَبْذُلْهُ، وَقَدْ يَقَعُ بَعْدُ، وَهُوَ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup>.  
فَيَا أَخِي، أَدَّ حَقَّ أَخِيكَ عَلَيْكَ بِنَصْرِهِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا،  
تَنْهَاهُ إِنْ كَانَ ظَالِمًا، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الظُّلْمَ إِنْ كَانَ مَظْلُومًا،  
وَالنَّصِيحَةُ خَفِيفَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، لَكِنَّهَا فِي مِيزَانِ الْعَبْدِ  
ثَقِيلَةٌ؛ فَبَهَا يَهْتَدِي الرَّجُلُ، وَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْمَنْصُوحِ،  
وَبَهَا تُحَقَّنُ دِمَاءٌ<sup>(٢)</sup>، وَتَكُونُ سَبَبًا فِي الصُّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ،  
وَهِيَ تَجْرِي مَجْرَى الذِّكْرِ، مَا دَامَ الْقَصْدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَالطَّرِيقَةُ

(١) «الْفَتْحُ» (٩٩/٥).

(٢) تُحَقَّنُ دِمَاءٌ : تُمْنَعُ أَنْ تُسْفَكَ.

شَرَعَ اللهُ.

النُّصْحُ مِنْ رُخْصِهِ فِي النَّاسِ مَجَّانٌ  
وَالْغَشُّ غَالٍ، لَهُ فِي النَّاسِ أَثْمَانٌ  
الْعَدْلُ نُورٌ، وَأَهْلُ الْجَوْرِ قَدْ كَثُرُوا  
وَلِلظُّلُومِ عَلَى الْمَظْلُومِ أَعْوَانٌ

—————

## دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا

دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تَفْتُكُ بِالظَّالِمِ فَتَكَا عَظِيمًا، فَحِينَ تُغْلَقُ  
الْأَبْوَابُ فِي وَجْهِ الْمَظْلُومِ، وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَرْفَعُ عَنْهُ مَظْلَمَتَهُ،  
وَيُعِينَهُ عَلَى مَنْ تَسَلَّطَ عَلَيْهِ وَظَلَمَهُ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ،  
وَيَبْتَثُ إِلَى الْجَبَّارِ شَكْوَاهُ.

وَرُبَّ ظَلُومٍ قَدْ كُفِيتُ بِحَرْبِهِ  
فَأَوْقَعَهُ الْمَقْدُورُ أَيَّ وَقُوعٍ  
فَمَا كَانَ لِي الْإِسْلَامُ إِلَّا تَعَبُّدًا  
وَأَدْعِيَةً لَا تُتَّقَى بِدُرُوعٍ  
وَحَسْبُكَ أَنْ يَنْجُو الظُّلُومُ وَخَلْفَهُ  
سِهَامٌ دُعَاءٍ مِنْ قِسِيٍّ <sup>(١)</sup> رُكُوعٍ

---

(١) الْقِسِيُّ - بَكَسْرُ الْقَافِ وَضَمُّهَا - : جَمْعُ قَوْسٍ ، وَهِيَ آلَةٌ عَلَى هَيْئَةِ هِلَالٍ  
تُرْمَى بِهَا السَّهَامُ .

مُرِيْشَةً<sup>(١)</sup> بِالْهَدْبِ<sup>(٢)</sup> مِنْ كُلِّ سَاهِرٍ  
 مِنْهَلَّةً<sup>(٣)</sup> أَطْرَافُهَا بِدُمُوعٍ<sup>(٤)</sup>  
 وَالنَّبِيِّ - ﷺ - قَدْ أَخْبَرَ بِإِجَابَةِ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَلَوْ كَانَ  
 فَاجِرًا.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٥)</sup> مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «وَاتَّقِ دَعْوَةَ  
 الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».  
 وَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ»<sup>(٦)</sup> بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ

- (١) رِيْشُ السَّهْمِ فَهُوَ مُرِيْشٌ : أَلْزَقَ عَلَى مُؤَخَّرَتِهِ الرِّيْشَ ؛ لِتَزِيدَ سُرْعَتَهُ .  
 (٢) الْهَدْبُ - بِالضَّمِّ وَبِضْمَتَيْنِ - شَعْرُ الْأَجْفَانِ ، وَاحِدَتُهُمَا بَهَاءٌ ، وَجَمْعُهَا  
 أَهْدَابٌ .  
 (٣) مُنْهَلَّةٌ : مُتَسَاقِطَةٌ بِشِدَّةٍ ، يُقَالُ : انْهَلَّ الْمَطَرُ إِذَا اشْتَدَّ انْصِبَابُهُ .  
 (٤) «دِيَوَانُ الشَّافِعِيِّ» ، مُحَقِّقُ د. مُحَمَّدُ عَبْدُ الْمُنْعِمِ خَفَاجِي (١٠٩) .  
 (٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٩٦) ، وَمُسْلِمٌ (١٩) وَاللَّفْظُ لَهُ .  
 (٦) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٧٩٥) ، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي  
 «الصَّحِيحَةِ» (١٧٩٧) ، وَ«الْمَشْكَاةُ» (٢٥٥) لِشَوَاهِدِهِ .

## ظِلْمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٧٥ —

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُمْ دُعَاءً: الذَّاكِرُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَثِيرًا، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَالْإِمَامُ الْمُقْسِطُ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ»<sup>(٣)</sup> بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ دُعَاؤُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطَرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ -: بَعِزَّتِي، لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

(١) الْمُقْسِطُ: الْعَادِلُ.

(٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٣/ ١٤١٤).

(٣) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٤٤٥).

## ٧٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

فَتِلْكَ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَلَيْسَ  
بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ، وَالْإِيقَاعُ بِالظَّالِمِ مَبْسُوطُ الْعُذْرِ  
عَنِ الْخَلْقِ، فَإِلَى أَيْنَ الْمَفْرُ؟!

تَوَقَّ دُعَا الْمَظْلُومِ؛ إِنَّ دُعَاءَهُ  
لَيَرْفَعُ فَوْقَ السُّحُبِ، ثُمَّ يَجَابُ  
تَوَقَّ دُعَا مَنْ لَيْسَ بَيْنَ دُعَائِهِ

وَبَيْنَ إِلَهِ الْعَالَمِينَ حِجَابٌ  
فَقَدْ صَحَّ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: وَعَزَّيْ  
لَأَنْصُرَنَّ الْمَظْلُومَ وَهُوَ مُثَابٌ  
فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ ذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ

جَهُولٌ، وَإِلَّا عَقْلُهُ فَمُصَابٌ  
وَكَلَّمَا اشْتَدَّ الظُّلْمُ، اشْتَدَّتْ ضَرَاعَةُ الْمَظْلُومِ، فَقَوِيَتْ  
اسْتِجَابَتُهُ؛ لِأَنَّهُ مُضْطَرٌّ فِي دُعَائِهِ، وَالرَّبُّ -سُبْحَانَهُ-  
يَقُولُ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النَّمْلُ: ٦٢].

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٧٧ —

وَقَالُوا: قَدْ جُنِنْتَ، فَقُلْتُ: كَلَّا

وَرَبِّي، مَا جُنِنْتُ، وَلَا انْتَشَيْتُ<sup>(١)</sup>

وَلَكِنِّي ظَلِمْتُ؛ فَكِدْتُ أَبْكِي

مِنَ الظُّلْمِ الْمُبْرِحِ<sup>(٢)</sup>، أَوْ بَكَيْتُ

وَمِنْ دُرَرِ الْعَلَامَةِ ابْنِ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَوْلُهُ: «سُبْحَانَ

اللَّهِ!، كَمْ بَكَتُ فِي تَنْعَمِ الظَّالِمِ عَيْنِ أَرْمَلَةٍ، وَاحْتَرَقَتْ كَبْدُ

يَتِيمٍ، وَجَرَتْ دَمْعَةُ مَسْكِينٍ: ﴿كُلُوا وَتَمْنَعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ

مُجْرِمُونَ﴾ [الْمُرْسَلَاتُ: ٤٦]، ﴿وَلَنَعْلَمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ﴾

[ص: ٨٨].

مَا ابْيَضَّ لَوْنٌ رَغِيفُهُمْ حَتَّى اسْوَدَّ لَوْنٌ ضَعِيفُهُمْ، وَمَا

سَمَنْتُ أَجْسَامَهُمْ حَتَّى انْتَحَلْتُ أَجْسَامَ مَا اسْتَأْثَرُوا<sup>(٣)</sup>

عَلَيْهِ، لَا تَحْتَقِرْ دُعَاءَ الْمَظْلُومِ؛ فَشَرَّرُ قَلْبِهِ مَحْمُولٌ بِعَجِيجِ

(١) انْتَشَى: سَكَرَ، يُرِيدُ: وَلَا بَكَيْتُ مِنْ سُكْرِ.

(٢) الْمُبْرِحُ - بَكْسَرُ الرَّأْيِ مُشَدَّدَةٌ - الشَّدِيدُ الشَّاقُّ.

(٣) اسْتَأْثَرَ بِالشَّيْءِ عَلَى غَيْرِهِ: خَصَّ بِهِ نَفْسَهُ وَاسْتَبَدَّ بِهِ

صَوْتُهُ إِلَى سَقْفِ بَيْتِكَ، وَيَحْكُ (١)؛ نَبَالَ أَدْعِيَتِهِ مُصِيبَةً،  
وَإِنْ تَأَخَّرَ الْوَقْتُ، قَوَّسَهُ قَلْبُهُ الْمَقْرُوحُ (٢)، وَوَتَرَهُ سَوَادُ  
الَّيْلِ، وَأَسْتَادُهُ صَاحِبُ «لَا تُنْصِرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

وَقَدْ رَأَيْتَ، وَلَكِنْ لَسْتَ تَعْتَبِرُ، اخْذِرْ عَدَاوَةَ مَنْ يَنَامُ  
وَطَرْفُهُ (٣) بَاكَ، يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ، يَرْمِي سَهَامًا مَا لَهَا  
غَرَضٌ سِوَى الْأَحْشَاءِ مِنْكَ، فَرَبِّمَا وَلَعَلَّهَا إِذَا كَانَتْ رَاحَةً  
اللَّذَّةِ تُثْمِرُ ثَمَرَةَ الْعُقُوبَةِ، لَمْ يَحْسُنْ تَنَاوُلُهَا، مَا تُسَاوِي لَذَّةَ  
سَنَةِ غَمٍّ سَاعَةٍ، فَكَيْفَ وَالْأَمْرُ بِالْعَكْسِ؟! (٤).

كَذَا دُعَا الْمُضْطَرِّ - أَيْضًا - صَاعِدٌ

- أَبَدًا - إِلَيْهِ عِنْدَ كُلِّ أَوَانٍ

(١) وَيُخِّ: كلمة ترشح وتوَجَّع. بإضمار فعل، تُقَالُ لِمَنْ تَنْزَلُ بِهِ بَلِيَّةٌ، وَإِنْ  
أُضِيفَتْ وَجَبَ نَصْبُهَا بِإِضْمَارِ فَعْلٍ، وَالتَّقْدِيرُ: أَلَزَمَهُ اللَّهُ وَبِجَا وَوَيْلًا  
وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تُضَفْ جَازَ النَّصْبُ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

(٢) الْمَقْرُوحُ: الْمَجْرُوحُ، وَقَدْ قَرَحَهُ مِنْ بَابِ قَطَعَ.

(٣) الطَّرْفُ: الْعَيْنُ، لَا يُثْنَى وَلَا يُجْمَعُ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ.

(٤) «بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ» (٣/ ٧٦٢).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٧٩ —

وَكَذَا دُعَا الْمَظْلُومِ - أَيْضًا - صَاعِدٌ

- حَقًّا - إِلَيْهِ قَاطِعَ الْأَكْوَانِ

وَالْمَظْلُومُ لَا يَضِيعُ مِنْ حَقِّهِ شَيْءٌ، إِنْ أَدْرَكَهُ فِي الدُّنْيَا،  
وَالَا أَخَذَهُ وَافِيًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَتَوُدَّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ»<sup>(٢)</sup> لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ.

لَا تَظْلَمَنَّ إِذَا مَا كُنْتَ مُقْتَدِرًا

فَالظُّلْمُ يَرْجِعُ عُقْبَاهُ إِلَى النَّدَمِ

تَنَامُ عَيْنَاكَ، وَالْمَظْلُومُ مُتَبِّهٌ

يَدْعُو عَلَيْكَ، وَعَيْنُ اللَّهِ لَمْ تَنَمْ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٢) .

(٢) يُقَادُ: يُقَصَّ، مِنَ الْقَوْدِ - بَفَتْحَتَيْنِ - وَهُوَ الْقَصَاصُ.

(٣) الْجَلْحَاءُ: الْجَمَاءُ الَّتِي لَا قَرْنَ لَهَا .

## عَفْوُ الْمَظْلُومِ عَنِ الظَّالِمِ طَرِيقُ الْعِزَّةِ وَالرَّفْعَةِ

الْعَفْوُ عَنِ الظَّالِمِ مِنْ أَعْظَمِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْدِّينِ،  
وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ، فَقَالَ:  
﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا  
السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي  
السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ  
النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٣٤) [آل عمران: ١٣٣ -  
١٣٤].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

« قَقُولُهُ -تَعَالَى- : ﴿ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ ﴾ أَيُّ:  
لَا يُعْمَلُونَ غَضَبَهُمْ فِي النَّاسِ، بَلْ يَكْفُونَ عَنْ شَرِّهِمْ،  
وَيَحْتَسِبُونَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَالْعَافِينَ  
عَنِ النَّاسِ ﴾ أَيُّ: مَعَ كَفِّ الشَّرِّ يَعْفُونَ عَمَّنْ ظَلَمَهُمْ فِي

## ظِلْمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٨١ —

أَنْفُسَهُمْ، فَلَا يَبْقَى فِي أَنْفُسِهِمْ مَوْجِدَةٌ<sup>(١)</sup> عَلَى أَحَدٍ، وَهَذَا أَكْمَلُ الْأَحْوَالِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، فَهَذَا مِنْ مَقَامَاتِ الْإِحْسَانِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

**قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- :**

«فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَكَمَا تَغْفِرُ عَنِ الْمَذْنِبِ إِلَيْكَ نَغْفِرُ لَكَ، وَكَمَا تَصْفَحُ نَصْفَحُ عَنْكَ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٩].

(١) وَجَدَ عَلَيْهِ -بِالْفَتْحِ- -يَجِدُ- بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ -وَجَدًا، وَجِدَةً، وَمَوْجِدَةً: غَضَبٌ.

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (٢/ ٨٧).

(٣) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (٥/ ٣٩١).

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوِّهِ ﴾ : « أَيُّ : عَمَّنْ سَاءَكُمْ فِي أَبْدَانِكُمْ ، وَأَمْوَالِكُمْ ، وَأَعْرَاضِكُمْ ، فَتَسْمَحُوا عَنْهُ ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ ، فَمَنْ عَفَا اللَّهُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَحْسَنَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهِ ؛ فَلِهَذَا قَالَ : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ » (١) .

كُنْ كَالنَّخِيلِ عَنِ الْأَحْقَادِ مُرْتَفَعًا

يُرْمَى بِصَخْرٍ ، فَيُلْقِي خَيْرَ أَثْمَارِ  
وَقَدْ يَظُنُّ أَنَاسٌ - لَجْهَلِهِمْ وَقَلَّةِ فَهْمِهِمْ - أَنَّ الْعَفْوَ  
دَلِيلُ الضَّعْفِ وَالْخَوَرِ (٢) وَنَقْصُ الرَّجُولَةِ ، كَلَّا بَلْ هُوَ مِنْ  
أَعْظَمِ أَسْبَابِ الرَّفْعَةِ فِي الْمَنْزِلَةِ ، وَالْعُلُوِّ فِي الْمَكَانَةِ ، وَالِدَلِيلِ  
عَلَى حُسْنِ أَخْلَاقِ صَاحِبِهِ ، وَأَرْيَحِيَّةِ (٣) نَفْسِهِ ، وَحُبِّهِ الْخَيْرِ  
لِلنَّاسِ .

(١) « تَفْسِيرُ ابْنِ سَعْدٍ » ( ٢١٢ ) .

(٢) الْخَوَرُ - بِالتَّخْرِيكِ - : الضَّعْفُ .

(٣) الْأَرْيَحِيَّةُ - بَزْنَةُ الْأَجْنَبِيَّةِ - سَعَةُ الْخُلُقِ وَالْإِرْتِيَاحُ لِلنَّدَى وَالْمَعْرُوفِ .

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٨٣ —

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

**قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ -: «فِيهِ وَجْهَانِ:**  
أَحَدُهُمَا -أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّ مَنْ عُرِفَ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ سَادَ وَعَظُمَ فِي الْقُلُوبِ، وَزَادَ عِزُّهُ وَإِكْرَامُهُ.  
وَالثَّانِي -أَنَّ الْمُرَادَ أَجْرُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَعِزُّهُ هُنَاكَ.  
ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ تَعْلِيلِهِ: «وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ الْوَجْهَيْنِ مَعًا فِي جَمِيعِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»<sup>(٢)</sup>.  
**وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ -:**

«وَأَمَّا الْعَفْوُ عَنْ جَنَايَاتِ الْمُسِيئِينَ بِأَقْوَاهِمُ وَأَفْعَاهِمُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٨) .

(٢) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١٦ / ٢١٣) .

## ٨٤ - ظِلْمَاتُ الظُّلَمِ

فَلَا يَتَوَهَّمُ مِنْهُ الذُّلُّ، بَلْ هَذَا عَيْنُ الْعِزِّ؛ فَإِنَّ الْعِزَّ هُوَ  
الرَّفْعَةُ عِنْدَ اللَّهِ، وَعِنْدَ خَلْقِهِ، مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى قَهْرِ الْخُصُومِ  
وَالْأَعْدَاءِ»<sup>(١)</sup>.

أَمَّا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْعَفْوَ طَرِيقُ الْعُلُوِّ وَالرَّفْعَةِ، وَأَنَّ  
ذَلِكَ جَاءَ عَمَّنْ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيِي  
يُوحَى؛ فَتَخَلَّقْ بِهَذَا الْخَلْقِ الْعَظِيمِ، تَرَبَّعْ عَلَى قُلُوبِ  
الْعَالَمِينَ، مَا مِنْ ذَلِكَ بُدٌّ.

**وَمِنْ جَمِيلِ مَا قِيلَ فِي الْعَفْوِ:**

فَفِي الْحِلْمِ إِتْقَانٌ، وَفِي الْعَفْوِ هَيِّئَةٌ  
وَفِي الصَّدْقِ مَنَاجَاةٌ لِمَنْ كَانَ صَادِقًا  
وَمَنْ يَلْتَمِسُ حُسْنَ الشَّاءِ بِمَا لَهُ  
يَكُنْ - دَائِمًا - فِي حَلْبَةِ الْمَجْدِ سَابِقًا

(١) «بَهْجَةُ قُلُوبِ الْأَبْرَارِ» لِابْنِ سَعْدِيٍّ (ص ٨٩).

## الْإِثْمُ عَلَى الظَّالِمِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ

إِذَا ظَلَمَكَ إِنْسَانٌ، فَانْتَصِفْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَجَاوَزَ حَدَّ  
الْإِنْتِصَارِ - فَإِثْمُ الظُّلْمِ كُلُّهُ مُخْتَصٌّ بِهِ، لَكِنْ مَتَى جَاوَزْتَ  
الْحَدَّ مَعَهُ، فَسَبَبَتْهُ أَكْثَرُ مِمَّا سَبَّكَ، أَوْ أَخَذْتَ مِنْهُ أَكْثَرَ مِمَّا  
أَخَذَ مِنْكَ - فَعَلَيْكَ إِثْمُ الزِّيَادَةِ، وَعَلَيْهِ إِثْمُ الْإِبْتِدَاءِ.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا» <sup>(٢)</sup>  
فَعَلَى الْبَادِي، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «مَعْنَاهُ: أَنَّ إِثْمَ السَّبَابِ  
الْوَاقِعِ مِنْ اثْنَيْنِ مُخْتَصٌّ بِالْبَادِي مِنْهُمَا كُلُّهُ، إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ  
الثَّانِي قَدْرَ الْإِنْتِصَارِ، فَيَقُولَ لِلْبَادِي أَكْثَرَ مِمَّا قَالَ لَهُ... وَلَا

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٧) .

(٢) مَا قَالَا : أَيِ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ مُبْتَدَأُ خَبَرِهِ «فَعَلَى الْبَادِي» .

يَجُوزُ لِلْمَسْئُوبِ أَنْ يَنْتَصِرَ إِلَّا بِمِثْلِ مَا سَبَّهُ، مَا لَمْ يَكُنْ كَذِبًا، أَوْ قَذْفًا، أَوْ سَبًّا لِأَسْلَافِهِ<sup>(١)</sup> ... قَالُوا: وَإِذَا انْتَصَرَ الْمَسْئُوبُ اسْتَوْفَى ظِلَامَتَهُ، وَبَرَّى الْأَوَّلَ مِنْ حَقِّهِ، وَبَقِيَ عَلَيْهِ إِثْمُ الْإِبْتِدَاءِ، أَوْ الْإِثْمُ الْمُسْتَحَقُّ لِلَّهِ - تَعَالَى -، وَقِيلَ: يَرْتَفِعُ عَنْهُ جَمِيعُ الْإِثْمِ بِالْإِنْتِصَارِ مِنْهُ، وَيَكُونُ مَعْنَى «عَلَى الْبَادِي» أَي: عَلَيْهِ اللَّوْمُ وَالذَّمُّ، لَا الْإِثْمُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ صَاحِبُ «عَوْنِ الْمَعْبُودِ» - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمُتَشَائِمِينَ الَّذِينَ يَسُبُّ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ يَكُونُ إِثْمُهُمَا عَلَى الَّذِي ابْتَدَأَ بِالسَّتْمِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ الْحَدَّ بِأَنْ سَبَّهُ أَكْثَرَ وَأَفْحَشَ مِنْهُ، أَمَّا إِذَا اعْتَدَى كَانَ إِثْمُ مَا اعْتَدَى عَلَيْهِ، وَالْبَاقِي عَلَى الْبَادِي.

**وَالْحَاصِلُ:** إِذَا سَبَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْآخَرَ، فَإِثْمُ

(١) أَسْلَافُ الرَّجُلِ: آبَاؤُهُ الْمُتَقَدِّمُونَ، جَمْعُ سَلَفٍ - مُحَرَّكَة -.

(٢) «شَرْحُ مُسْلِمٍ» (١٥٤٦).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٨٧ —

مَا قَالَا عَلَى الَّذِي بَدَأَ بِالسَّبِّ، وَهَذَا إِذَا لَمْ يَعْتَدِ وَيَتَجَاوَزِ  
الْمَظْلُومُ الْحَدَّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَفِي الصَّبْرِ الْجَمِيلِ رَاحَةٌ، وَفِي الدَّفْعِ بِالَّتِي هِيَ  
أَحْسَنُ طُمَأْنِينَةً وَانْشِرَاحَ صَدْرٍ، فَإِنْ كَانَ عَاقِلًا فَسَيَنْقَلِبُ  
وَلِيًّا<sup>(٢)</sup> حَمِيًّا<sup>(٣)</sup>، وَإِنْ كَانَ سَفِيهًا فَالسُّكُوتُ لَهُ جَوَابٌ، وَمَا  
شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ السُّكُوتِ.

قَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ:

اضْبِرْ عَلَى الظَّالِمِ وَلَا تَتَصَبَّرْ  
فَالظُّلْمُ مَرْدُودٌ عَلَى الظَّالِمِ  
وَكَلْ إِلَى اللَّهِ ظُلُومًا؛ فَمَا

رَبِّي عَنِ الظَّالِمِ بِالنَّائِمِ

---

(١) «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» (١٣/٢٣٧).

(٢) وَلِيًّا: صَدِيقًا.

(٣) حَمِيًّا: قَرِيبًا.

## عاقبة الرُّكُونِ إِلَى الظَّالِمِينَ

عَاقِبَةُ الرُّكُونِ<sup>(١)</sup> إِلَى الظَّالِمِينَ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْهَلَاكِ وَالْخِذْلَانِ، وَلَا أَحَدٌ يَنْجُو مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ. قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].

وَالنَّاظِرُ إِلَى سِيرَةِ أَبِي طَالِبٍ عَمَّ النَّبِيُّ -ﷺ-، وَكَيْفَ غَرَّرَ<sup>(٢)</sup> بِهِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، فَكَانَ مَصِيرُهُ النَّارَ -لَيَعْلَمَنَّ أَنَّ الرُّكُونَ إِلَى الظَّالِمِينَ وَخِيمٌ الْعَاقِبَةُ. فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) رَكَنَ إِلَيْهِ - كَنَصَرَ وَعَلِمَ وَمَنَعَ - رُكُونًا : مَالَ وَسَكَنَ .

(٢) غَرَّرَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ : عَرَّضَهُ لِلْهَلَاكِه مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ .

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٦٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٤) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ٨٩ —

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَأَبِي طَالِبٍ: «يَا عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ».

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ<sup>(١)</sup> عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟!.

فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعْزُضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَمَّا وَاللَّهِ، لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أَنُحَ عَنْكَ».

فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) رَغَبَ فِيهِ - مِنْ بَابِ فَرِحَ - أَرَادَهُ وَرَغِبَ عَنْهُ: زَهَدَ وَلَمْ يُرِدْهُ.

- ٩٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلُمِ

أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ  
بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾

[التَّوْبَةُ: ١١٣].



## صُورٌ مِنْ عُقُوبَةِ الظَّالِمِ

١ - اِنْتِقَامُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنَ الظَّالِمِ :

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ (٤٧) [الأنبياء: ٤٧].

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرْنَاهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوءٌ غَفُورٌ ﴾ (٦٠) [الحج: ٦٠].

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٣٥).

## ٩٢ - ظِلْمَاتُ الظُّلْمِ

«يَخْلَصُ<sup>(١)</sup> الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقْصُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِبُوا وَنُقُوا، أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا أَحَدُكُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «لَتَوُدََّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلَحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءُ».

## ٢ - الظُّلْمُ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ:

الظُّلْمُ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَحَرِيٌّ بِالْعَاقِلِ أَنْ يَنْتَقِي

(١) يَخْلَصُ: يَنْجُو وَيَسْلَمُ، وَبَابُهُ دَخَلَ، وَخِلَاصًا - أَيْضًا - .

(٢) الْقَنْطَرَةُ: الْجَسْرُ .

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٢) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٩٣ —

طَرِيقَهُ مِنَ الظُّلْمِ؛ لِيَسْتَوْفِيَ حَقَّهُ، وَحَتَّى لَا يُعْطِيَ حَسَنَاتِهِ لَغَيْرِهِ، وَيَحْمِلَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، ثُمَّ -بَعْدَ ذَلِكَ- لَا يَدْرِي هَلْ يُطْرَحُ فِي النَّارِ، إِذَا فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ؟ .

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ ﴿١١٢﴾ [طه: ١١٢].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَهَلْ يَكْفِي لِيَرْتَدَعَ مَنْ لَا يَزَالُ يَتَلَذَّذُ بِظُلْمِ الْعِبَادِ؟! .

أَمَّا وَاللَّهِ، إِنَّ الظُّلْمَ لَوُومٌ وَمَا زَالَ الْمُسِيءُ هُوَ الظُّلُومُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٧٨)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٧)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِلَفْظٍ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

إِلَى دِيَّانٍ <sup>(١)</sup> يَوْمِ الدِّينِ <sup>(٢)</sup> نَمْضِي  
وَعِنْدَ اللَّهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ  
سَتَعْلَمُ - فِي الْحِسَابِ إِذَا التَّقِينَا  
غَدًا عِنْدَ الْإِلَهِ - مَنْ الْمَلُومُ <sup>(٣)</sup>

### ٣ - إِمَهَالُ اللَّهِ لِلظَّالِمِ:

لَا يَغْتَرَّ الظَّالِمُ بِإِمَهَالِ اللَّهِ لَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -  
يُمَهِّلُ وَلَا يُمَهِّلُ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» <sup>(٤)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمَلِّي» <sup>(٥)</sup>

(١) الدِّيَّانُ: مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مَعْنَاهُ: الْحَكْمُ الْقَاضِي.

(٢) الدِّينُ - بِالْكَسْرِ - الْجَزَاءُ.

(٣) «دِيَّانُ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ» (ص ٢٠٩) ..

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٨٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٣).

(٥) الْإِمْلَاءُ: الْإِمَهَالُ وَالتَّأخِيرُ وَإِطَالَةُ الْعُمُرِ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُلُوءَةِ - مُثَلَّثَةٌ -،  
وَهِيَ الْمُدَّةُ مِنَ الزَّمَانِ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٩٥ —

لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هُود: ١٠٢].

وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلْمَظْلُومِ يَتَسَلَّى بِهِ، وَلَا يَتَّهِ الظَّالِمُ فِي ظُلْمِهِ؛ فَسَوْفَ يُبْدَى لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي حِسَابِهِ؛ فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

فَكَمْ رَأَيْنَا ظَالِمًا مُتَمَرِّدًا

يَرَى النَّجْمَ - تِيهَا - تَحْتَ ظِلِّ رِكَابِهِ<sup>(٣)</sup>

فَعَمَّا قَلِيلٍ - وَهُوَ فِي غَفْلَاتِهِ -

أَنَاخْتُ<sup>(٤)</sup> صُرُوفُ الْحَادِثَاتِ<sup>(٥)</sup> بِيَابِهِ

(١) لَمْ يُفْلِتْهُ: لَمْ يُطْلَقْهُ.

(٢) تَاهَ يَتِيهُ تِيهَا - بِالْكَسْرِ - تَكَبَّرَ.

(٣) الرِّكَابُ - بَزَنَةُ كِتَابٍ - الْإِبِلُ الَّتِي يُسَارُّ عَلَيْهَا، وَاحِدَتُهَا رَاحِلَةٌ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا، وَجَمْعُهَا رُكْبٌ وَرِكَابٌ.

(٤) أَنَاخْتُ: بَرَكْتُ.

(٥) صُرُوفُ الْحَادِثَاتِ: نَوَائِبُهَا وَنَوَازِلُهَا، جَمْعُ صَرَفٍ - بِالْفَتْحِ -.

فَأَصْبَحَ لَا مَالَ، وَلَا جَاهَ يُرْتَجَى  
وَلَا حَسَنَاتٍ تَلْتَقِي فِي كِتَابِهِ  
وَجُوزِي بِالْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فَاعِلًا  
وَصَبَّ عَلَيْهِ اللَّهُ سَوْطَ عَذَابِهِ<sup>(١)</sup>

#### ٤- الظَّالِمُ خَصْمُهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :

الظَّالِمُ خَصْمُهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ، وَمَنْ كَانَ خَصْمُهُ  
اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ، فَإِلَى أَيْنَ الْمَفْرُ؟، خَابَ وَخَسِرَ مَنْ  
كَانَ خَصْمُهُ مَوْلَاهُ.

فَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - :  
ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ،

(١) سَوْطَ عَذَابِهِ: أَيُّ شِدَّتِهِ؛ لِأَنَّ السَّوْطَ عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ نِهَآيَةُ مَا يُعَذَّبُ بِهِ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٧٠) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٩٧ —

وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ».

### ٥- الظَّالِمُ يَفْضَحُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

إِنَّهَا فَضِيحَةٌ مَّا بَعْدَهَا فَضِيحَةٌ، فَضِيحَةٌ عَلَى رُؤُوسِ  
الْأَشْهَادِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ، لَا  
يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، فَلَا عَرَفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ،  
أَوْ بَقَرَةً لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ».

### ٦- الظُّلْمُ يُؤَدِّي إِلَى الْإِفْلَاسِ:

الظُّلْمُ يُؤَدِّي إِلَى الْإِفْلَاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالظَّالِمُ لَا يَزَالُ

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٧٩)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣٢).

## - ٩٨ - ظُلُمَاتُ الظُّلُمِ

يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ، وَيَكْتَسِبُ الْحَسَنَاتِ، لَكِنَّهَا تَذْهَبُ لِمَنْ  
يَعْتَقِدُ بُغْضَهُ وَعَدَاوَتَهُ إِمَّا بِلِسَانِهِ، وَإِمَّا بِفِعْلِهِ.

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ﴿ وَقَدْ مَنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ  
عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ (٢٣) ﴿ [الفرقان: ٢٣].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» <sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»  
قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ.

فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ  
وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ  
مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ  
حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ  
يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ  
طُرِحَ فِي النَّارِ».

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨١) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ٩٩ —

فَيَا لِلَّهِ أَتَوَخَّذُ الْحَسَنَاتِ، وَتُطْرَحُ السَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يُطْرَحُ فِي النَّارِ؟!، فَمَنْ كَانَ لَهُ مِنَ الْعُمْرِ بَقِيَّةٌ، فَلْيَتَحَلَّلْ مِنَ الْمَظَالِمِ، وَلْيَفِرَّ مِنَ الظُّلْمِ فِرَارَهُ مِنَ الْأَسَدِ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِلَّا الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ.

### ٧- الظُّلْمُ سَبَبٌ لِدُخُولِ النَّارِ:

الظُّلْمُ سَبَبٌ لِدُخُولِ النَّارِ، وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ شَيْئًا يَسِيرًا. فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قِضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ».

قَالَ الزَّرْقَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «لِتَلَّا يَتَهَاوَنَ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٧).

## ١٠٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ قَلِيلِ الْحَقِّ وَكَثِيرِهِ فِي التَّحْرِيمِ، أَمَّا فِي الْإِثْمِ  
فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَيْسَ مَنْ اقْتَطَعَ الْقَنَاطِيرَ<sup>(١)</sup> الْمُقَنْطَرَةَ<sup>(٢)</sup> كَمَنْ  
اقْتَطَعَ الدَّرْهَمَ وَالدَّرْهَمَيْنِ، وَهَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الْمُبَالِغَةِ فِي  
الْمَنْعِ، وَتَعْظِيمِ الْأَمْرِ وَتَهْوِيلِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(٤)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -قَالَ: «دَخَلَتْ  
امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تُطْعِمَهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا  
تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»<sup>(٥)</sup>.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الظُّلْمَ -كَمَا هُوَ وَقَعَ عَلَى

(١) الْقَنَاطِيرُ: جَمْعُ قِنْطَارٍ -بِالْكَسْرِ- وَهُوَ اسْمٌ لِلْكَثِيرِ مِنَ الْمَالِ، اخْتَلَفَ فِي تَقْدِيرِهِ.

(٢) الْمُقَنْطَرَةُ: الْمُضَعَّفَةُ، وَقِيلَ: الْمُكَمَّلَةُ، كَمَا قَالُوا: أَلُوفٌ مُؤَلَّفَةٌ.

(٣) «شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ» (٥/٤).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣١٨) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٢).

(٥) خَشَاشِ الْأَرْضِ -بِتَثْنِيتِ الْخَاءِ وَالْفَتْحِ أَشْهَرُ-: هَوَامُّهَا وَحَشَرَاتُهَا، مِنْ فَاَرَةٍ وَنَحْوِهَا.

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٠١ —

الْإِنْسَانِ - يَقَعُ عَلَى الْحَيَوَانِ .

وَإِيَّاكَ وَالظُّلْمَ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ

فَظُلْمُ الْعِبَادِ شَدِيدُ الْوَحْمِ

فَتِلْكَ مَسَاكِينُهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ

شُهُودٌ عَلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَدَمِ

وَمَا كَانَ شَيْءٌ عَلَيْهِمْ أَضَرٌّ

مِنَ الظُّلْمِ، وَهُوَ الَّذِي قَدْ قَصَمَ <sup>(١)</sup>

فَكَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَانٍ <sup>(٢)</sup>، وَمِنْ

قُصُورٍ، وَأُخْرَى عَلَيْهِمْ أَطَمَ <sup>(٣)</sup>

صُلُّوا بِالْجَحِيمِ، وَزَالَ النَّعْمُ

وَكَانَ الَّذِي نَالَهُمْ كَالْحُلْمِ

(١) الْقَصَمُ: دَقُّ الشَّيْءِ وَكَسْرُهُ حَتَّى يَنْفَصِلَ، وَبَابُهُ ضَرَبَ .

(٢) جَنَانٌ: بَسَاتِينٌ، جَمْعُ جَنَّةٍ .

(٣) أَطَمَ: أَعْظَمَ، مِنْ طَمَّ الشَّيْءُ إِذَا عَظُمَ، وَبَابُهُ رَدَّ، وَدَخَلَ .

## ١٠٢- ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

٨-الظَّالِمُ يَغْدُو فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُ فِي سَخَطِهِ:

مَنْ مَنَا يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو<sup>(١)</sup> فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُ<sup>(٢)</sup> فِي سَخَطِهِ؟، إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَخَافُ اللَّهَ وَأَلِيمَ عِقَابِهِ لَا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا حَالَهُ، وَلَوْ كَانَ لَهُ طِلَاعُ الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> ذَهَبًا، وَهَذَا حَالُ الظَّالِمِ.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٤)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «يُوشِكُ -إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ- أَنْ تَرَى قَوْمًا، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ». وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ: «يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ».

(١) غَدَا: ذَهَبَ صَبَاحًا، وَبَابُهُ سَمَا.

(٢) رَاحَ يَرُوحُ رَوَاحًا: رَجَعَ مَسَاءً.

(٣) طِلَاعُ الْأَرْضِ -بَزَنَّةُ كِتَابٍ- مَلَوُهَا.

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٥٧).

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٠٣ —

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَكْفِي لِيَرْتَدَّعَ مَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ، مَنْ كَانَ عَفِيفًا شَهْمًا.

وَلَقَدْ صَدَقَ مَنْ قَالَ - وَأَحْسَنَ - :

وَالظُّلْمُ مِنْ شِيمٍ <sup>(١)</sup> النُّفُوسِ

فَإِنْ تَجَدَّذَا عِفَّةً فَلَعَلَّهُ لَا يَظْلَمُ



---

(١) شِيمٍ : جَمْعُ شِيمَةٍ - بِالْكَسْرِ - ، وَهِيَ الطَّبِيعَةُ وَالْخُلُقُ.

## ظَلَمَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ

وَهَذَا الظُّلْمُ أَخْفُ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ، لَكِنْ لَا يَنْبَغِي التَّسَاهُلُ فِيهِ؛ فَإِنَّ الذُّنُوبَ مَتَى اجْتَمَعَتْ عَلَى الْعَبْدِ - وَهُوَ يَسْتَهِينُ بِشَأْنِهَا - أَهْلَكَتْهُ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «دِيَوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا، وَهُوَ ظَلَمَ الْعَبْدُ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَإِنَّ هَذَا الدِّيَوَانَ أَخْفُ الدَّوَاوِينِ، وَأَسْرَعُهَا مَحْوًا؛ فَإِنَّهُ يُمَحَى بِالتَّوْبَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ، وَالْمَصَائِبِ الْمَكْفِرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، بِخِلَافِ دِيَوَانِ الشَّرْكِ، فَإِنَّهُ لَا يُمَحَى إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ، وَدِيَوَانُ الْمَظَالِمِ لَا يُمَحَى إِلَّا بِالْخُرُوجِ مِنْهَا إِلَى أَرْبَابِهَا<sup>(١)</sup>، وَاسْتِحْلَالِهِمْ مِنْهَا<sup>(٢)</sup>».

(١) أَرْبَابُهَا: أَصْحَابُهَا، جَمْعُ رَبٍّ - بِالْفَتْحِ - .

(٢) «الْوَابِلُ الصَّيِّبُ» (ص ٣٣) .

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٠٥ —

وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «وَأَمَّا حَدِيثُ الدَّوَاوِينِ فَإِنَّهَا فِيهِ  
أَنَّ حَقَّ الرَّبِّ - تَعَالَى - لَا يُؤَدُّهُ<sup>(١)</sup> أَنْ يَهْبَهُ وَيُسْقِطَهُ، وَلَا  
يُحْتَفِلُ بِهِ<sup>(٢)</sup> وَيَعْتَنِي بِهِ كَحُقُوقِ عِبَادِهِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا  
يُؤَاخِذُ بِهِ الْبُتَّةَ، أَوْ أَنَّهُ كُلُّهُ صَغَائِرٌ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَقَعُ فِيهِ  
- مِنَ الْمَسَاحَةِ وَالْمُسَاهَلَةِ وَالْإِسْقَاطِ وَالْهَبَةِ - مَا لَا يَقَعُ مِثْلُهُ  
فِي حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) لَا يُؤَدُّهُ: لَا يُثْقَلُهُ وَلَا يُشَقُّ عَلَيْهِ .

(٢) لَا يُحْتَفِلُ بِهِ : لَا يُبَالِي .

(٣) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (١/ ٣٢٧) .

## التَّوْبَةُ مِنَ الظُّلْمِ

لَا بُدَّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَسْتَصْحِبَ التَّوْبَةَ مِنَ الظُّلْمِ بِجَمِيعِ  
أَنْوَاعِهِ، وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ لَا مُحَالَةَ.

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ﴾ [الحُجُرَات: ١١].

وَالتَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الْفَوْرِ، فَمَتَى أَخَّرَهَا الْعَبْدُ عَصَى  
بِالتَّأخِيرِ، فَإِذَا تَابَ مِنَ الذَّنْبِ، بَقِيَتْ عَلَيْهِ تَوْبَتُهُ مِنْ تَأْخِيرِ  
التَّوْبَةِ مِنْهُ، وَقَلَّ أَنْ تَخْطُرَ هَذِهِ بِبَالِ التَّائِبِ، وَلَا يَنْجِي مِنْ  
هَذَا إِلَّا تَوْبَةٌ عَامَّةٌ مِمَّا يَعْلَمُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمِمَّا لَا يَعْلَمُ؛ فَإِنَّ مَا  
لَا يَعْلَمُهُ الْعَبْدُ مِنْ ذُنُوبِهِ أَضْعَافٌ أَضْعَافٍ مِمَّا يَعْلَمُهُ مِنْهَا.

## فَضَائِلُ التَّوْبَةِ

### لِلتَّوْبَةِ فَضَائِلُ جَمَّةٌ، فَمِنْهَا:

١ - امْتِثَالُ أَمْرِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، فَهُوَ الَّذِي أَمَرَنَا بِهَا، فَقَالَ:  
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التَّحْرِيمُ:  
٨] <sup>(١)</sup>.

٢ - أَنَّهَا سَبَبٌ لِلْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ - تَعَالَى -:  
﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ﴾ (٣١) [النُّور: ٣١].

٣ - أَنَّهَا سَبَبٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ - تَعَالَى - قَالَ - تَعَالَى -:  
﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٢٢].

٤ - أَنَّهَا سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، قَالَ

---

(١) التَّوْبَةُ النَّصُوحُ: هِيَ نَدَمٌ بِالْقَلْبِ، وَاسْتِغْفَارٌ بِاللِّسَانِ، وَتَرْكُ الْجَوَارِحِ،  
وَاطْمِئْنَانٌ عَلَى عَدَمِ الْعَوْدَةِ.

## ١٠٨ - ظُلُمَاتُ الظُّلُمِ

- تَعَالَى -: ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٦٠].

٥ - أَنَّهَا سَبَبٌ لِنُزُولِ الْبَرَكَاتِ مِنَ السَّمَاءِ، وَزِيَادَةِ الْقُوَّةِ، وَالْإِمْدَادِ بِالْأَمْوَالِ وَالْبَنِينَ، قَالَ - تَعَالَى -: ﴿ وَيَقُومُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴾ [هود: ٥٢].

وَقَالَ - تَعَالَى -: ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ [١٠] يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا [١١] وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيجعل لكم أنهارًا [١٢] ﴾ [نوح: ١٠ - ١٢].

٦ - أَنَّهَا سَبَبٌ لَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَتَبَدُّلِهَا إِلَىٰ حَسَنَاتٍ، قَالَ - تَعَالَى -: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [التَّحْرِيمُ: ٨].

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ١٠٩ —

وَقَالَ - سُبْحَانَهُ -: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ  
عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ  
اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٠) [الفرقان: ٧٠].

٧ - أَنْ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ أَعْظَمَ  
فَرَحٍ يُقَدَّرُ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ:  
«اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ  
دَوِيَّةٍ<sup>(٢)</sup> مَهْلَكَةٍ<sup>(٣)</sup>، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ  
فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ  
قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَنَامَ حَتَّى أَمُوتَ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٠٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٤)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٢) الدَّوِيَّةُ: الْمُنْسُوبَةُ إِلَى الدَّوِّ - بِالْفَتْحِ - وَهِيَ الصَّحْرَاءُ الْوَاسِعَةُ الْخَالِيَّةُ.

(٣) الْمَهْلَكَةُ - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَتَثْنِيَةِ اللَّامِ - الْمَفَازَةُ وَالصَّحْرَاءُ؛ لِأَنَّهُ يُهْلِكُ فِيهَا  
كَثِيرًا.

## ١١٠ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ، فَاسْتَيْقِظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ،  
وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ  
مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».

وَمِنْ دُرَرِ الْعَلَامَةِ ابْنِ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -  
قَوْلُهُ:

«التَّوْبَةُ هِيَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَالدِّينُ كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي  
مُسَمَّى التَّوْبَةِ، وَبِهَذَا اسْتَحَقَّ التَّائِبُ أَنْ يَكُونَ حَبِيبَ اللَّهِ،  
فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ، وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ اللَّهُ  
مَنْ فَعَلَ مَا أَمَرَ بِهِ، وَتَرَكَ مَا نَهَى عَنْهُ.

فَإِذَا التَّوْبَةُ هِيَ: الرُّجُوعُ عَمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا  
إِلَى مَا يُحِبُّهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَيَدْخُلُ فِي مُسَمَّاهَا الْإِسْلَامُ، وَالْإِيمَانُ، وَالْإِحْسَانُ،  
وَتَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْمَقَامَاتِ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ غَايَةُ كُلِّ مُؤْمِنٍ،  
وَبِدَايَةِ الْأَمْرِ وَخَاتِمَتَهُ، وَهِيَ الْغَايَةُ الَّتِي وُجِدَ لِأَجْلِهَا

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١١١ —

الْخَلْقُ، وَالْأَمْرَ وَالتَّوْحِيدَ جُزْءٌ مِنْهَا، بَلْ هُوَ جُزْؤُهَا  
الْأَعْظَمُ الَّذِي عَلَيْهِ بِنَاؤُهَا.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْرِفُونَ قَدْرَ التَّوْبَةِ وَلَا حَقِيقَتَهَا، فَضْلاً  
عَنِ الْقِيَامِ بِهَا عِلْماً وَعَمَلاً وَحَالاً، وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ -تَعَالَى-  
-مَحَبَّتَهُ لِلتَّوَّابِينَ إِلَّا وَهُمْ خَوَاصُّ الْخَلْقِ لَدَيْهِ، وَلَوْ لَا أَنَّ  
التَّوْبَةَ اسْمٌ جَامِعٌ لِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَحَقَائِقِ الْإِيْمَانِ -لَمْ  
يَكُنِ الرَّبُّ -تَعَالَى- يَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ذَلِكَ الْفَرَحَ الْعَظِيمَ،  
فَجَمِيعُ مَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ النَّاسُ مِنَ الْمَقَامَاتِ وَالْأَحْوَالِ هُوَ  
تَفَاصِيلُ التَّوْبَةِ وَأَثَارُهَا»<sup>(١)</sup>.

---

(١) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (١/ ٢٨٠).

## شُرُوطُ التَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ

وَلِلتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ شُرُوطٌ لَا بُدَّ مِنْهَا؛ حَتَّى  
تَكُونَ صَاحِبَةً مَقْبُولَةً، وَهِيَ:

١ - أَنْ يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

٢ - أَنْ يَنْدَمَ عَلَى فَعْلِهَا.

٣ - أَنْ يَعْزِمَ عَلَى أَلَّا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا.

٤ - التَّحَلُّلُ مِنَ الْمَظَالِمِ.

وَهَذَا الشَّرْطُ الْأَخِيرُ إِذَا كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ مُتَعَلِّقَةً بِحَقٍّ  
أَدْمِيٍّ، فَلَا بُدَّ - مَعَ التَّوْبَةِ - مِنْ رَدِّ كُلِّ مَظْلَمَةٍ إِلَى أَهْلِهَا،  
وَرَدِّ كُلِّ حَقٍّ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ قَيِّمٍ الْجَوْزِيَّةُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

«وَمِنْ أَحْكَامِهَا (يَعْنِي التَّوْبَةَ): أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ مُتَضَمِّنَةً

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١١٣ —

لَحَقَّ أَدَمِيَّ أَنْ يُخْرَجَ التَّائِبُ إِلَيْهِ مِنْهُ، إِمَّا بِأَدَائِهِ، وَإِمَّا بِاسْتِحْلَالِهِ مِنْهُ بَعْدَ إِعْلَامِهِ بِهِ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا مَالِيًّا، أَوْ جَنَائَةً عَلَى بَدَنِهِ، أَوْ بَدَنٍ مَوْرُوثِهِ، كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ - مِنْ مَالٍ أَوْ عَرَضٍ - فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِلَّا الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»<sup>(١)</sup>.

وَإِنْ كَانَتْ الْمَظْلَمَةُ بِقَدْحٍ فِيهِ بَغْيِيَّةٌ أَوْ قَذْفٌ، فَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي تَوْبَتِهِ مِنْهَا إِعْلَامُهُ بِذَلِكَ بَعِيْنِهِ وَالتَّحَلُّلُ مِنْهُ، أَوْ إِعْلَامُهُ بِأَنَّهُ قَدْ نَالَ مِنْ عَرَضِهِ، وَلَا يُشْتَرَطُ تَعْيِينُهُ، أَوْ لَا يُشْتَرَطُ لَا هَذَا وَلَا هَذَا، بَلْ يَكْفِي فِي تَوْبَتِهِ أَنْ يَتُوبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ إِعْلَامٍ مَنْ قَذَفَهُ وَإِعْتَابَهُ<sup>(٢)</sup>؟.

عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، وَعَنْ أَحْمَدَ رُؤَايَتَانِ مَنْصُوصَتَانِ فِي

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(٢) إِعْتَابُهُ : إِرْضَاؤُهُ .

## ١١٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

حَدَّ الْقَذْفِ، هَلْ يُشْتَرَطُ فِي تَوْبَةِ الْقَاذِفِ إِعْلَامُ الْمَقْذُوفِ  
وَالْتَحَلُّ مِنْهُ أَمْ لَا؟، وَيُخَرَّجُ عَلَيْهِمَا تَوْبَةُ الْمُغْتَابِ وَالشَّاتِمِ.  
وَالْمَعْرُوفُ فِي مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ -  
اشْتَرَاطُ الْإِعْلَامِ وَالتَّحَلُّلِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُهُمْ فِي  
كُتُبِهِمْ.

وَالَّذِينَ اشْتَرَطُوا ذَلِكَ اخْتَجُّوا بِأَنَّ الذَّنْبَ حَقٌّ آدَمِيٌّ،  
فَلَا يَسْقُطُ إِلَّا بِإِحْلَالِهِ مِنْهُ وَإِبْرَائِهِ.

ثُمَّ مَنْ لَمْ يُصَحِّحِ الْبَرَاءَةَ مِنَ الْحَقِّ الْمَجْهُولِ شَرَطَ  
إِعْلَامَهُ بَعِيْنِهِ، لَأَسِيْمًا إِذَا كَانَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ عَارِفًا بِقَدْرِهِ،  
فَلَا بُدَّ مِنْ إِعْلَامِ مُسْتَحَقِّهِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ لَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ  
بِالْإِبْرَاءِ مِنْهُ إِذَا عَرَفَ قَدْرَهُ.

وَاخْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «مَنْ  
كَانَ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ - مِنْ مَالٍ أَوْ عَرَضٍ - فَلْيَتَحَلَّلْهُ  
الْيَوْمَ».

## ظَلَمَاتُ الظُّلَمِ ————— ١١٥ —

قَالُوا: وَلَآنَ فِي هَذِهِ الْجَنَايَةِ حَقَّيْنِ: حَقًّا لِلَّهِ، وَحَقًّا لِلْآدَمِيِّ، فَالتَّوْبَةُ مِنْهَا بِتَحُلُّلِ الْآدَمِيِّ لِأَجْلِ حَقِّهِ، وَالنَّدَمُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ لِأَجْلِ حَقِّهِ.

قَالُوا: وَلِهَذَا كَانَتْ تَوْبَةُ الْقَاتِلِ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِتَمَكِينِ وَلِيِّ الدَّمِ مِنْ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ اقْتَصَصَ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا، وَكَذَلِكَ تَوْبَةُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ.

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ الْإِعْلَامُ بِمَا نَالَ مِنْ عَرَضِهِ وَقَذْفِهِ وَاعْتِيَابِهِ، بَلْ يَكْفِي تَوْبَتُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَأَنْ يَذْكُرَ الْمُعْتَابَ وَالْمَقْذُوفَ فِي مَوَاضِعِ غَيْبَتِهِ وَقَذْفِهِ بِضِدِّ مَا ذَكَرَهُ بِهِ مِنَ الْغَيْبَةِ، فَيُبَدِّلُ غَيْبَتَهُ بِمَدْحِهِ وَالشَّاءَ عَلَيْهِ وَذَكَرَ مَحَاسِنَهُ، وَقَذْفَهُ بِذِكْرِ عِفَّتِهِ وَإِحْصَانِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ بِقَدْرِ مَا اغْتَابَهُ.

وَهَذَا اخْتِيَارُ شَيْخِنَا أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ - قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ - .

## ١١٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ

وَاحتَجَّ أَصْحَابُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِأَنَّ إِعْلَامَهُ مَفْسَدَةٌ  
مُخْصَّةٌ<sup>(١)</sup>، لَا تَتَضَمَّنُ مَصْلَحَةً؛ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا أَذَى  
وَخَنَقًا<sup>(٢)</sup> وَغَمًّا، وَقَدْ كَانَ مُسْتَرِيحًا قَبْلَ سَمَاعِهِ، فَإِذَا سَمِعَهُ  
رُبَّمَا لَمْ يَصْبِرْ عَلَى حَمْلِهِ، وَأَوْرَثَتْهُ ضَرَرًا فِي نَفْسِهِ أَوْ بَدَنِهِ، كَمَا  
قَالَ الشَّاعِرُ:

فَإِنَّ الَّذِي يُؤْذِيكَ مِنْهُ سَمَاعُهُ  
وَإِنَّ الَّذِي قَالُوا وَرَاءَكَ لَمْ يُقَلِّ  
وَمَا كَانَ هَكَذَا فَإِنَّ الشَّارِعَ لَا يُبِيحُهُ، فَضْلًا عَنْ أَنْ  
يُوجِبَهُ وَيَأْمُرَ بِهِ.

قَالُوا: وَرُبَّمَا كَانَ إِعْلَامُهُ بِهِ سَبَبًا لِلْعَدَاوَةِ وَالْحَرْبِ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَ الْقَائِلِ، فَلَا يَصْفُو لَهُ أَبَدًا، وَيُورِثُهُ عِلْمُهُ بِهِ عَدَاوَةً  
وَبَغْضَاءً مُوَلَّدَةً لِشَرِّ أَكْبَرَ مِنْ شَرِّ الْغِيْبَةِ وَالْقَذْفِ، وَهَذَا

(١) مُخْصَّةٌ - بِالْفَتْحِ - خَالِصَةٌ.

(٢) الْحَنَقُ - مُحَرَّكَةٌ - : شِدَّةُ الْغَيْظِ، وَالْجَمْعُ حِنَاقٌ.

## ظُلُمَاتُ الظُّلَمِ ————— ١١٧ —

ضِدُّ مَقْصُودِ الشَّارِعِ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ، وَالتَّرَاحُمِ  
وَالْتَّعَاطُفِ وَالتَّحَابِّ.

قَالُوا: وَالْفَرْقُ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْحُقُوقِ الْمَالِيَّةِ وَجَنَايَاتِ  
الْأَبْدَانِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا - أَنَّهُ قَدْ يَنْتَفِعُ بِهَا إِذَا رَجَعَتْ إِلَيْهِ؛ فَلَا يَجُوزُ  
إِخْفَاؤُهَا عَنْهُ، فَإِنَّهُ مُحْضٌ حَقُّهُ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَدَاؤُهُ إِلَيْهِ،  
بِخِلَافِ الْغَيْبَةِ وَالْقَذْفِ فَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ يَنْفَعُهُ يُوَدِّيهِ  
إِلَيْهِ إِلَّا إِضْرَارُهُ وَتَهْيِيجُهُ فَقَطْ، فِقِيَاسُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ  
مِنْ أَفْسَادِ الْقِيَاسِ.

وَالثَّانِي - أَنَّهُ إِذَا أَعْلَمَهُ بِهَا لَمْ تُؤْذِهِ، وَلَمْ تُهْجِ مِنْهُ غَضَبًا  
وَلَا عَدَاوَةً، بَلْ رُبَّمَا سَرَّهُ ذَلِكَ وَفَرَحَ بِهِ، بِخِلَافِ إِعْلَامِهِ  
بِمَا فَرَّقَ بِهِ عَرْضَهُ طَوْلَ عُمُرِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا مِنْ أَنْوَاعِ الْقَذْفِ  
وَالْغَيْبَةِ وَالْهَجْوِ، فَاعْتَبَارُ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرِ اعْتِبَارٌ فَاسِدٌ.

وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي الْقَوْلَيْنِ كَمَا رَأَيْتَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.  
وَالْعَبْدُ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا، فَإِنَّ مَغْفِرَةَ اللَّهِ  
وَرَحْمَتَهُ عَامَّةٌ وَشَامِلَةٌ لِكُلِّ ذَنْبٍ تَابَ الْعَبْدُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ  
شُرْكَاءَ؛ فَالتَّوْبَةُ تَأْتِي عَلَى كُلِّ ذَنْبٍ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ تَوْبَةُ  
الْقَاتِلِ؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ دُونَ الشَّرْكِ.

وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ مُحْتَجِّينَ بِقَوْلِ اللَّهِ  
-سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى  
أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا  
إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٣) [الزُّمَر: ٥٣].

فَهَذِهِ فِي حَقِّ التَّائِبِينَ، وَبَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ  
يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاء: ٤٨].

فَهَذِهِ فِي حَقِّ غَيْرِ التَّائِبِ؛ لِأَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ الشَّرْكِ وَمَا  
دُونَهُ، وَعَلَّقَ الْمَغْفِرَةَ بِالْمَشِئَةِ، فَخَصَّصَ وَعَلَّقَ، وَفِي الَّتِي

قَبْلَهَا عَمَّ وَأَطْلَقَ.

وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ  
وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ (٨٢) [طه: ٨٢].

فَإِذَا تَابَ هَذَا الْقَاتِلُ، وَأَمِنَ وَعَمِلَ صَالِحًا - فَإِنَّ اللَّهَ  
- عَزَّ وَجَلَّ - غَفَّارٌ لَهُ.

قَالُوا: وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - حَدِيثُ قَاتِلِ الْمَائَةِ،  
ثُمَّ تَابَ، فَنَفَعَتْهُ تَوْبَتُهُ<sup>(١)</sup>، وَالْحَقَّ بِالْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ الَّتِي  
خَرَجَ إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup>.

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ  
مَذْهَبٌ مَعْرُوفٌ عَنْهُ - مِنْ أَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لِلْقَاتِلِ<sup>(٣)</sup> - فَهُوَ  
مَذْهَبٌ مَرْجُوحٌ، قَدْ عَارَضَهُ جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِحُجَجٍ  
قَوِيَّةٍ، لَا تَدْفَعُ إِلَّا بِأَقْوَى مِنْهَا.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٦٦).

(٢) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (٣١٩/١).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٩٠).

قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

«إِذَا تَابَ الْقَاتِلُ مِنْ حَقِّ اللَّهِ، وَسَلَّمْ نَفْسُهُ طَوْعًا إِلَى الْوَارِثِ؛ لِيَسْتَوْفِيَ مِنْهُ حَقَّ مَوْرُوثِهِ - سَقَطَ عَنْهُ الْحَقَّانِ، وَبَقِيَ حَقُّ الْمَوْرُوثِ، لَا يُضَيِّعُهُ اللَّهُ، وَيَجْعَلُ مِنْ تَمَامِ مَغْفِرَتِهِ لِلْقَاتِلِ تَعْوِيزَ الْمَقْتُولِ؛ لِأَنَّ مُصِيبَتَهُ لَمْ تَنْجِبْ بِقَتْلِ قَاتِلِهِ، وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ تَهْدِمُ مَا قَبْلَهَا، فَيَعْوِضُ هَذَا مِنْ مَظْلَمَتِهِ، وَلَا يُعَاقِبُ هَذَا لِكَمَالِ تَوْبَتِهِ، وَصَارَ هَذَا كَالْكَافِرِ الْمُحَارَبِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، إِذَا قَتَلَ مُسْلِمًا فِي الصَّفِّ، ثُمَّ أَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ - فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يُعْوِضُ هَذَا الشَّهِيدَ الْمَقْتُولَ، وَيَغْفِرُ لِلْكَافِرِ بِإِسْلَامِهِ، وَلَا يُؤَاخِذُهُ بِقَتْلِ الْمُسْلِمِ ظُلْمًا، فَإِنَّ هَذَا التَّوْبَةَ لِمَا قَبْلَهَا كَهَذَا الْإِسْلَامَ لِمَا قَبْلَهُ» (١).

(١) «مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» (١/ ٣٢٢-٣٢٣).





## فَهْرِسْتِن

|    |       |                                                             |
|----|-------|-------------------------------------------------------------|
| ٥  | ..... | المُقَدِّمَةُ                                               |
| ٧  | ..... | تَعْرِيفُ الظُّلْمِ                                         |
| ٨  | ..... | حُكْمُ الظُّلْمِ                                            |
| ١٢ | ..... | تَنْزِيهُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَنِ الظُّلْمِ |
| ١٦ | ..... | طَبِيعَةُ الْبَشَرِ الظُّلْمِ                               |
| ١٩ | ..... | أَنْوَاعُ الظُّلْمِ                                         |
| ٢١ | ..... | ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِالشَّرِّكَ                      |
| ٢٣ | ..... | صُورٌ مِنَ الظُّلْمِ الْأَعْظَمِ                            |
| ٢٣ | ..... | ١ - الشَّرِّكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ:                         |
| ٢٣ | ..... | ٢ - الشَّرِّكَ فِي الْأَلُوْهِيَّةِ:                        |
| ٢٥ | ..... | ٣ - الشَّرِّكَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:               |

## ١٢٤ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

- ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِوُقُوعِهِ فِي مَظَالِمِ الْعِبَادِ ..... ٢٨
- أَقْسَامُ ظُلْمِ الْعِبَادِ: ..... ٢٩
- ١ - ظُلْمُهُمْ فِي دِينِهِمْ: ..... ٢٩
- ٢ - ظُلْمُهُمْ فِي النَّفْسِ وَالْعَقْلِ: ..... ٣٠
- صُورٌ مِنْ ظُلْمِ الْعِبَادِ فِي النَّفْسِ وَالْعَقْلِ: ..... ٣١
- صُورٌ مِنْ ظُلْمِ الْعِبَادِ بِاللِّسَانِ: ..... ٣٢
- ١ - الْغَيْبَةُ: ..... ٣٢
- ٢ - النَّمِيمَةُ: ..... ٣٥
- ٣ - اللَّعْنُ وَالسَّبُّ وَالشَّتْمُ وَالتَّفَحُّشُ فِي الْقَوْلِ: ..... ٣٨
- ٤ - شَهَادَةُ الزُّورِ: ..... ٣٩
- ٥ - قَذْفُ الْمُحْصَنِ أَوْ الْمُحْصَنَاتِ: ..... ٤٢
- ٦ - السُّخْرِيَّةُ: ..... ٤٤
- ٧ - إِفْشَاءُ السَّرِّ: ..... ٤٦
- صُورٌ مِنْ ظُلْمِ الْعِبَادِ بِالْفِعْلِ ..... ٤٨

## ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ ————— ١٢٥ —

- ١ - الْقَتْلُ: ..... ٤٨
- ٢ - السِّحْرُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ: ..... ٤٩
- ٣ - الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ: ..... ٥٢
- ٤ - اقْتِطَاعُ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ بِدُونِ حَقٍّ: ..... ٥٣
- ٥ - السَّرَقَةُ: ..... ٥٤
- ٦ - الرِّبَا: ..... ٥٧
- ٧ - الْغَدْرُ وَالْخِيَانَةُ: ..... ٥٨
- ٨ - مُمَاطَلَةٌ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ: ..... ٥٩
- ٩ - عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَ الْأَوْلَادِ: ..... ٦٣
- ١٠ - الْغِشُّ: ..... ٦٥
- وَأَجِبُ الْمُسْلِمَ تَجَاهَ الظَّالِمِ وَالْمُظْلُومِ ..... ٦٧
- دَعْوَةُ الْمُظْلُومِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا ..... ٧٣
- الِإِثْمُ عَلَى الظَّالِمِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمُظْلُومُ ..... ٨٥
- عَاقِبَةُ الرُّكُونِ إِلَى الظَّالِمِينَ ..... ٨٨

## ١٢٦ - ظُلُمَاتُ الظُّلْمِ

- صُورٌ مِنْ عُقُوبَةِ الظَّالِمِ ..... ٩١
- ١ - اِنْتِقَامُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنَ الظَّالِمِ: ..... ٩١
- ٢ - الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ..... ٩٢
- ٣ - اِمْهَالُ اللَّهِ لِلظَّالِمِ: ..... ٩٤
- ٤ - الظَّالِمُ خَصْمُهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ..... ٩٦
- ٥ - الظَّالِمُ يَفْضَحُهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ..... ٩٧
- ٦ - الظُّلْمُ يُؤَدِّي إِلَى الْاِفْلَاسِ: ..... ٩٧
- ٧ - الظُّلْمُ سَبَبٌ لِدُخُولِ النَّارِ: ..... ٩٩
- ٨ - الظَّالِمُ يَغْدُو فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرْوَحُ فِي سَخَطِهِ: .. ١٠٢
- ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ ..... ١٠٤
- التَّوْبَةُ مِنَ الظُّلْمِ ..... ١٠٦
- فَضَائِلُ التَّوْبَةِ ..... ١٠٧
- شُرُوطُ التَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ ..... ١١٢
- الفهرس ..... ١٢٠

من أحدث إصدارات دار الإيمان

فوائد

مِلَالِحُ السَّالِكِينَ

بَيْنَ مَنَازِلَ

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ

للإمام العلامة ابن فؤيد الجوزية

إنتقاء

أبي عبد الله فضيل بن حمزة قاتر الحاشري

عفا الله عنه

دار الإيمان  
الاسكندرية

دار القسبية  
الاسكندرية

من أحدث إصدارات دار الإيمان

٢٨  
ذَوَقِيَّاتٌ  
مَعًا لِنَرْتُقَ بِأَخْلَاقِنَا

تَأَلَّفَتْ  
أُمِّي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَصِيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَائِلُ الرُّطْبَاءِ سُرِّي  
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دار الإيمان  
الإسكندرية

دار القيمة  
الإسكندرية